الفصل الرابع

جرائم الفساد الإداري والمالي والجهود المبذولة لمواجهتها

تمهيد

تختلف جرائم وممارسات الفساد الإداري والمالي باختلاف أسباب ذلك الفساد، وقد تكون العوامل السياسية البيئية من أكثر أسباب الفساد الإداري والمالي المؤثرة في جرائم الفساد في الدولة، خاصة في الحكومات المحلية التي تتكرر فيها حالات الفساد على مستويات غير مركزية، وعلى مستويات تفوق الألفة والتعاون والاحترام بين المسؤولين والأفراد، وتعتبر مجموعة بلاك هورس كافالاي الموجودة في نيويورك، أحد الأمثلة التاريخية الواقعية التي تثبت وجود مجموعة من المشرعين المتهمين بمساومة وابتزاز المؤسسات والجهات الحكومية في الدولة، ومن أبرز صور وأشكال الفساد الإداري والمالي:

١. الرشوة: وهي عملية عرض شيء ما على شكل أموال أو خدمات أو سلع مقابل الحصول غير العادل وبغير مساواة على ميزات غير عادلة من المؤسسات في الدولة[١٥٢]، ومنها تغيير قرارات شخص أو موظف مسؤول أو تغيير رأيه أو تصرفاته تجاه شيء ما أو أشخاص ما، أو تقليل حجم الرسوم والضرائب التي يتم جمعها من مؤسسة ما، أو تسريع المنح الحكومية أو التأثير على قرارات قانونية في الدولة.[١٥٣]

---

[١٥٢] نجم، محمد صبحي. ٢٠١٤. *قانون العقوبات. القسم الخاص*. المملكة الاردنية الهاشمية. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع. ص٢٣.

[١٥٣] مليكة، هنان. ٢٠١٠. *جرائم الرشوة (الرشوة والاختلاس وتكسب الموظف العام من وراء وظيفته في الفقه الإسلامي وقانون مكافحة الفساد الجزائري مقارناً ببعض التشريعات العربية)*. الجزائر: دار الجامعة الجديدة. ص٥٦.

٢. الاختلاس: وهي عملية الاستيلاء غير القانوني على الأموال أو الممتلكات التي أودعت في عهدة شخص ما، أو تخصيصها من أجل خدمة أغراض شخصية، أو أن هذه الأموال تكون مملوكة بالفعل للغير،[١٥٤] وسياسياً يُعرف هذا الشكل من الفساد باسم اختلاس الأموال العامة، عندما يكون المختلس مسؤولاً سياسياً يستخدم الأموال العامة لخدمة أغراضه الخاصة والشخصية وبصورة غير مشروعة.

وكذلك يُعرف الاختلاس بأنه نقل الشيء أو نزعه أو أخذه من المجني عليه ونقله إلى حيازة الجاني الشخصية.[١٥٥]

٣. المحسوبية أو الواسطة: وهي عملية يسعى مرتكبها لمحاباة شخص أو مجموعة من الأشخاص أو حتى مؤسسة ما عند تقديم المنح أو العطاءات أو الزيادة في الرواتب أو الوظائف أو الدرجات أو الامتيازات بصورة غير مشروعة، لوجود صلة قرابة بين المانح والممنوح، ويكون ذلك نابع من التوجه العائلي، الذي يحترم فيه الشخص العائلة ويقدرها في المواقف كلها، ويقدمها على الآخرين، حتى في السياسة والأعمال، بغض النظر عن القدرات الفعلية لهؤلاء الأشخاص أو هذه المؤسسات. والمحاباة تكون من خلال استغلال القنوات الشخصية عوضاً عن القنوات الرسمية عند منح التعاقدات والامتيازات والمناصب في التعيين من خلال مسؤول محلي عام أو مرشح فاز بأحد المناصب السياسية وكنوع من رد العرفان والجميل على ما قدم له من دعم سياسي يقوم بذلك العمل المخالف، ويكون ذلك في الغالب في حالة منح الأصوات في الانتخابات أو الموافقة على التشريعات والقوانين وتمريرها.[١٥٦]

---

[١٥٤] بن مخلوف، فارس. ٢٠١٢. *جريمة اختلاس الممتلكات في إطار القانون*. (رسالة ماجستير). الجزائر: جامعة الجزائر. ص١١.

[١٥٥] محمد غنيم، سامي. ٢٠١٨. المرجع السابق الاشارة اليه. ص١٩١.

[١٥٦] الشلوي، سعود بن شباب عبد العالي. ٢٠١٦. *الشفافية ودورها في الحد من الفساد الإداري*. رسالة ماجستير. المملكة العربية السعودية: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. ص٥٦ وما بعدها.

٤. الابتزاز: وهو عبارة عن عملية تهديد مؤسسة ما أو شخص ما بالإضرار أو الإضرار الفعلي بهما أو بممتلكاتهما أو سمعتهما للحصول على الأموال والخدمات والسلع من الشخص أو المؤسسة أو الموظف العام بصورة غير شرعيّة.[١٥٧]

وحقيقة لابد من القول بأن أغلب الدول تبذل جهوداً مضنية وليست بالبسيطة من أجل مكافحة بل والقضاء على هذه السلوكيات الغير أخلاقية والتي تؤثر سلباً على مكانة واستقرار كافة الدول وسمعتها؛ وذلك من خلال نشر الوعي بين أفراد المجتمع بآثار هذه السلوكيات ومن خلال كذلك تنفيذ البرامج الكفيلة بوقف ممارسة تلك السلوكيات الوظيفية المنحرفة والخارجة عن نطاق القانون ومدونة قواعد السلوك الوظيفي بل والخارجة عن القيم والأخلاق الفاضلة النبيلة.

المبحث الأول: الجرائم السلوكية للفساد الإداري والمالي

من الملاحظ أن الجرائم والممارسات السلوكية للفساد تُعتبر من أهم الموضوعات التي تشغل فكر الدول شعوباً وحكومات وأفراد في العصر الحديث، حيث أصبحت الدول تُعلق آمالاً وطموحات على موظفيها لأنهم يعبرون عن إرادتها، ويقومون بتمثيلها في جميع المحافل والميادين، مما جعل تلك الحكومات والدول تهتم بهؤلاء الموظفين اهتماما كبيراً سواء كان ذلك الاهتمام عند تكوينهم أو تعليمهم أو حتى عند اختيارهم كموظفين لديها. فتقوم الدولة ببذل كافة جهودها وطاقاتها في سبيل تعليم أبناءها وتثقيفهم بشكل جيد وتخصص لهذا الهدف قدراً وجزء كبيراً من ميزانيتها وقدراتها المالية؛ وذلك لكونها تنتظر منهم في المقابل بعد

[١٥٧] السعدي، وسام نعمت إبراهيم. ٢٠٢٠. المرجع السابق الاشارة اليه. ص٣٨.

ذلك أن يقوموا بدورهم المطلوب في قيادة الدولة نحو مراتب الرقي والتقدم والرفعة بين سائر الدول. فالجهاز الإداري للدولة يعتبر كالقاطرة التي تجر وراءها كافة بنيات المجتمع نحو التقدم والتطور والازدهار.

وعليه سنقوم بتوضيح بعض تلك الجرائم السلوكية للفساد في المطالب الآتية.

المطلب الأول: الاستغلال الوظيفي وإساءة استعمال السلطة والنفوذ

مما لا شك فيه أنه ومع التطور والتقدم التكنولوجي والنمو وسرعة العجلة الحياتية وتسارع الأحداث وتطور السلوكيات وكثرة المهام واتساع نطاقها في عصرنا الحديث ظهرت أشكال وأساليب جديدة من سوء استخدام السلطة وإساءة استعمالها والانحراف بها واستغلال ذلك النفوذ والسلطة من بعض المسؤولين والموظفين في الدولة والتي يصعب على المضرورين منها إثباتها بسهولة؛ مما يعكر صفو العلاقات والأمن الوظيفي ويضعف الإحساس بالانتماء والعطاء والإنتاجية وينشر الفساد ويضيع الحقوق، ولذلك نناشد كل موظف شريف بيده نفوذ وسلطة مهما كان نوعها أو حجمها أن يضع نصب عينيه أن استخدام الأساليب التي تندرج تحت عنوان "سوء استخدام السلطة واستغلال النفوذ" والتي نهى عنها ديننا الإسلامي الحنيف قبل الأنظمة والتشريعات والقوانين الوضعية، أن يتقي الله في نفسه وفي الآخرين قبل كل شيء، حتى لا يناله غضب الله ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم بالمشقة حيث قال صلى الله عليه وسلم : "اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فأرفق به، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم فأشقق عليه". أو كما قال صلى الله عليه وسلم، كما نناشد الدولة بتشديد العقوبة على كل من يسيء استخدام سلطاته ويستغل نفوذه ومكانته في إلحاق الضرر بالآخرين، حتى لا تصبح بيئة دوائر أعمالنا ميادين لتصفية الحسابات الشخصية والظلم بعيداً عن المصلحة العامة أو المنفعة العامة.[١٥٨]

[١٥٨] بيضون، فاديا قاسم. ٢٠١٣. *الفساد أبرز الجرائم والآثار وسبل المعالجة*. لبنان. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية. ص٢٧٥ ٢٩٠.

ومن الملاحظ بأن إساءة استعمال السلطة يُعرفها فقهاء القانون بأنها: "قيام من تولى أمراً من أمور الأمة، أو عُهد إليه به، بالاستفادة، أو الانتفاع من عمله، أو ولايته، لمصلحته الشخصية، أو لمصلحة قريب أو صديق، أو استعمال قدرته وقوته الممنوحة له بقصد الانتقام والتشفي"[١٥٩]، وفي المفهوم الجنائي لإساءة استعمال السلطة والنفوذ فإنها تعني: جريمة الموظف العام الذي خوله النظام سلطة على الأفراد فاستعملها على غير النحو الذي حدده القانون، أو ابتغاء غرض بخلاف ما حدده له القانون، فأهدر حقوقاً واستحقاقات يحميها القانون".

إن إساءة استعمال السلطة والنفوذ كما يبدو واضحاً هو أن يُمارس مُصدر القرار السلطة التي خولها له القانون لتحقيق أهداف أو المستهدفات المختلفة وهي غير تلك الأهداف التي حددها له، والتي تستهدف دائماً تحقيق المصلحة العامة وليس تحقيق مصالح خاصة أو مصالح شخصية وذاتية بقصد الاستفادة والاستئثار بالشيء لذاته خلافاً لنصوص القانون ولوائحه.[١٦٠]

ولقد عرف بعض الفقهاء جريمة استغلال النفوذ كذلك بانها (إستغلال الموظف ما تتيحه له الوظيفة من مكانة في فرض سطوته على الآخرين والتحكم في تعيين الموظفين وتنقلاتهم والحوافز الممنوحة لهم، فضلاً عن الاستفادة من الوظيفة في تحقيق منافع شخصية سواء في جهة عمله أو في الجهات الأخرى).[١٦١]

حيث يشهد الواقع استغلال المناصب الرسمية للثراء الخاص ودخول الموظفين الكبار في قطاع الأعمال الخاصة عبر استغلال مواقعهم الإدارية في نمو أعمالهم التجارية والصناعية والمالية مع تجاوزات ومخالفات في

---

[١٥٩] مكي، محمد عبد الحميد. ٢٠٠٩. *جريمة الاتجار بالنفوذ. دراسة مقارنة*. جمهورية مصر العربية. القاهرة: دار النهضة العربية. ص٧٠.

[١٦٠] عبد العزيز عبد المنعم خليفة.٢٠٠٩. *الانحراف بالسلطة كسبب لإلغاء القرار الإداري*. جمهورية مصر العربية. الاسكندرية: منشأة المعارف.ص٧٥.

[١٦١] وجدي شفيق فرج. ٢٠٠٩. *جرائم الأموال العامة (الرشوة واختلاس المال العام والعدوان عليه والغدر)*. جمهورية مصر العربية. دار الكتب القانونية. ص ٦٢.

القوانين بحيث أصبح الموظف قادرا على خرق سرية البنوك وسحب الأموال في أي وقت يشاء خاصة في أزمنة الأزمات.

ولا يفوتنا أن نؤكد هنا بأن أخطر أنماط وسلوكيات إساءة استعمال السلطة في الوظيفة الحكومية، تلك الأفعال والممارسات التي يقوم بها أصحاب النفوذ في بعض الجهات الحكومية، من خلال استغلالهم لوظيفتهم في تكليف الموظفين العاملين تحت إدارتهم لقضاء مصالحهم الخاصة والشخصية، وتوظيفهم لخدمة أغراضهم دون تحقيق الهدف المنشود وهو المصلحة العامة.

وحقيقة يمكن بطبيعة الحال أن يُعرف استغلال النفوذ الوظيفي بأنه الاستفادة من السلطة الممنوحة للحصول على منفعة خاصة، من خلال استثمار المعلومات التي يفترض أنها سرية في المؤسسة، أو القدرة على التأثير بصورة غير قانونية أو غير مشروعة على قرار جهة أخرى، كما يمكن ان يُعرف كذلك على أنه السعي لدى السلطات العامة لتحقيق منافع أو الوصول إلى غايات لا تقع في دائرة أعمال صاحب النفوذ، من ذلك أن بعض أصحاب المناصب الرفيعة والعليا، كالوزراء أو النواب أو المستشارين المسؤولين عن اتخاذ القرار في شأن ما، مثل مهندس في المجلس البلدي أو مسؤول ضريبة، أو مسؤول جمارك، أو ما شابه؛ يستغلون مناصبهم لتحقيق مكاسب خاصة، مثل تسهيل الحصول على امتيازات خاصة، في مشاريع الخدمات العامة والبنية التحتية، لمصلحة المنتفعين المحبذين (مشاريع الطرق، والمياه، والكهرباء، وإنشاء الموانئ ومشاريع المطارات ومشاريع الصرف الصحي وتصريف مياه الأمطار، وبناء المدارس، والجامعات، وغيرها)، أو حصول مثل هؤلاء الأشخاص على أراض من الدولة أو تراخيص لإقامة محطات وقود، أو وكالات، أو استيراد المواد الأساسية مثل المواد الغذائية، أو المحروقات دون التزامهم بالشروط الخاصة بذلك.[١٦٢]

[١٦٢] بيضون، فاديا قاسم. ٢٠١٣. *الفساد أبرز الجرائم الآثار وسبل المعالجة*. جمهورية لبنان. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية. ص٧٤.

كما أنه يمكن أن يتم استغلال المنصب العام لتحقيق مصالح شخصية كالتأثير في قرارات المحاكم من خلال الابتزاز. ومن الملاحظ هنا أن هؤلاء المسؤولين غالباً ما يتحولون مع مرور الوقت إلى رجال أعمال، أو شركاء في تجارة ما، إلى جانب كونهم مسؤولين حكوميين، فنجدهم يصرفون جل اهتمامهم في البحث عن طرق وأساليب تمكنهم من زيادة حجم ثرواتهم الخاصة على حساب المصلحة العامة، وقد كانت هذه الصورة من صور الفساد أحد أهم الأسباب التي أدت إلى اندلا ع ثورات الربيع العربي وخروج الناس للشوارع والميادين للمطالبة بحقوقها المسلوبة.[١٦٣]

وبطبيعة الحال من الممكن أن تزداد مخاطر هذا النوع من الفساد بشكل واضح وجلي، إذا كان المسؤول النافذ في منصب أو وظيفة حساسة تتعلق على سبيل المثال بالخدمات أو الأنشطة ذات الطابع الرقابي أو الأمني أو الخدمي، كأن يعمل في الأجهزة الرقابية، أو الأجهزة التحقيقية والتأديبية أو الأمنية، أو أن يكون ذلك المسؤول في بعض المراكز الخدمية المهمة التي يرتبط بها مصير ومصالح الناس.

وعليه فإنه يجب بل وينبغي على رجل الإدارة السعي دائماً لإصدار قرارات تحقق الهدف الذي قصده المشرع أو تحقيق الصالح العام دائماً وبشكل عام. أما إذا استخدمت الإدارة هذه السلطة لتحقيق أغراض أخرى، غير تلك المحددة قانونا كان هناك إساءة لاستعمال السلطة تستوجب المسائلة القانونية وبالتالي إلغاء تلك القرارات المعيبة.[١٦٤]

ومن الملاحظ أن أشد المخاطر في العمل الإداري على الإطلاق تتمثل في سوء استخدام السلطة واستغلال النفوذ لتحقيق مصالح شخصية وهو ما يعرف في القانون الإداري العيب في الغاية أو الهدف

---

[١٦٣] البرغوثي بلال، والشعيبي عزمي. المرجع السابق الاشارة اليه. ص٢٨.

[١٦٤] مجموعة المبادئ القانونية التي أقرتها محكمة القضاء الإداري حتى عام ٢٠١٨م. محكمة القضاء الإداري. سلطنة عُمان. مسقط: المكتب الفني.

كعنصر من عناصر القرار الإداري، وهذا العيب من أصعب عناصر القرار الإداري التي يمكن اثباتها من قبل المضرور منها؛ لكونه يستلزم إثبات إساءة استعمال السلطة من قبل الإدارة، وحيث يعد ذلك من أبواب الفساد التي يُجرم ويعاقب عليها النظام عقوبة شديدة، حيث جاء النظام الجنائي في المملكة العربية السعودية للحيلولة دون الإضرار بالمصلحة العامة، وضمان العدالة والمساواة بين الناس، والأساس المباشر لتجريم هذا الفعل في المملكة هو المرسوم الملكي رقم (٤٣) الصادر عام ١٣٧٧هـ ، وكذلك المادة الخامسة من نظام مكافحة الرشوة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٣٦) بتاريخ ١٤١٢/١٢/٢٩هـ ، حيث نصت المادة الثانية – الفقرة الثامنة من المرسوم بأن يُعاقب بالسجن مدة لا تزيد على عشر سنوات أو بغرامة لا تزيد عن عشرين ألف ريال كل موظف يثبت ارتكابه جريمة إساءة المعاملة أو الإكراه باسم الوظيفة وكذلك من اشترك أو تواطأ معه على ارتكابها سواء كانوا موظفين أو غير موظفين، أما الأساس غير المباشر فهو نظام التعزير الإسلامي الذي استمد ولي الأمر منه صلاحياته واختصاصاته في إصدار هذا المرسوم، الذي ينص على تجريم استغلال النفوذ لمصلحة شخصية وعلة التجريم هي أن النفوذ عند الاستخدام يولد نسبة من عامل القهر لدى الجهة الأخرى يحملها على الاستجابة فيتحقق بذلك الاستغلال، وهذا محظور شرعاً ونظاماً. وكمثال على ذلك فقد أوجب المشرع العُماني في المادة رقم (٩٦) من قانون الإجراءات الجزائية العُماني فقد أوجب على مأمور الضبط القضائي بأن يتم (مراعاة مأمور الضبط القضائي للعادات والتقاليد المتبعة)؛ وذلك احتراماً من المشرع للحياة الاجتماعية وتقاليدها بحيث يتم تمكين النساء من مغادرة المسكن، أو يمنحهن التسهيلات اللازمة للتواري عن الأنظار، بشرط عدم الإضرار بمصلحة التفتيش، إذا لم يكن القصد من دخوله تفتيشهن، مع تفتيش المسكن أو ضبطهن.[١٦٥]

[١٦٥] مزهر جعفر عبيد. ٢٠٠٩. *شرح قانون الإجراءات الجزائية العُماني*. المملكة الأردنية الهاشمية. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع. ص٣٨٧.

ومن الطبيعي أن تلجأ الإدارة في ممارستها لأعمالها اليومية لقرارات إدارية تصدر منها لتسيير أعمالها ومرافقها والتي ستكون بطبيعة الحال بدورها تتعرض لحقوق الآخرين بالإيجاب أو السلب، وحينما تسعى الى الصالح العام، يسعى الغير الى الصالح الخاص، مما يجعل كل منهم في اتجاه مغاير للآخر، لذلك عادة ما يلجأ الغير وهو المتضرر من القرار الإداري إلى رفع دعوى قضائية يطالب فيها بإلغاء القرار الإداري لمخالفته النظام إذا شاب تكوين القرار أي عيب في أركانه، وأهم ما قد يعتري القرار المخالف للنظام من عيوب وخاصة ما يعتري ركن الغاية منه إذا انحرفت السلطة الإدارية عن غايتها وأساءت استعمال سلطاتها الممنوحة لها بموجب القوانين والتشريعات السارية.

وينبغي العلم وبشكل واضح بأن النفوذ والسلطة الممنوحة للموظف العام ليست مجرد اظهار القدرة على القهر والتحكم وتنفيذ ما يريد، وإنما في إثبات قدرته على تحقيق المصلحة العامة للدولة، فالسلطة لم توضع في يد الموظفين من أجل خدمتهم وحمايتهم، ولكن لخدمة وحماية المجتمع وأهدافه، فاتخاذ السلطة وسيلة للطغيان أو الاستبداد أو الكبرياء أو الاستعلاء أو الظلم أو نحو ذلك (جريمة) في حد ذاته، بل هو تحويل للسلطة من خدمة المجتمع إلى الإضرار به.

ومن هذا المنطلق نؤكد بما لا يدع مجالاً للشك بأنه لا يجوز للقائمين بأعباء السلطة أن يتصرفوا إلا لجلب مصلحة أو درء مفسدة، وهذا المعيار هو الذي يحدد النطاق الذي يجب أن يمارس أصحاب السلطة من خلاله سلطاتهم وصلاحياتهم، ولهذا تحرص الدول على نزاهة الوظيفة العامة من خلال تجريم سلوك الموظف إذا كان منحرفا ومتى ما أساء استعمال سلطته الوظيفية لأنه يكون قد أهدر نزاهة الوظيفة، مما يؤدي إلى ضعف ثقة المجتمع في أجهزة الدولة.

إن استغلال السلطة والنفوذ وإساءة استعمالها موضع مواجهة وملاحقة من المجتمع الإنساني في شتى

العصور، وفي مختلف النظم السياسية، وفي عصرنا الحاضر بدا أن سوء استعمال السلطة ليس مرتهنا بممارسة نوع واحد من ممارساتها أو مقتصرا على اولئك الذين يملكون سلطة واسعة، بل أصبح واضحا في كل المجالات التي يتمتع الموظفون بسلطة فيها ، غير أن أهم أشكال الإساءة هي تلك المرتبطة بالفساد الإداري أو ما يطلق عليه (إساءة استعمال السلطة في الوظيفة العامة) حيث يُلاحظ ذلك في الممارسات المنطوية على الاتجار بالوظيفة، والتلاعب بالأنظمة والتعليمات، والغدر والخديعة، المحاباة، الاستئثار، اختلاس المال العام والاستيلاء عليه بغير وجه حق، أو إساءة المعاملة بالإكراه أو التهديد أو التعذيب أو اذلال الناس وتسخيرهم لخدمة الأغراض الخاصة والشخصية أو نحو ذلك من الممارسات المخالفة للقانون[١٦٦].

لا يوجد خلاف فيما يتعلق بأن الإدارة لا تسأل عن قراراتها في حدود سلطتها إلا في حال وقوع خطأ من جانبها، بأن تكون قراراتها غير مشروعة؛ أي مشوبة بعيب أو أكثر من العيوب المنصوص عليها في النظام لعدم الاختصاص ووجود عيب في الشكل أو مخالفة النظام واللوائح أو الخطأ في تطبيقها أو تأويلها أو أنها أساءت استعمال السلطة الممنوحة لها، بشرط وقوع الضرر الناجم عنها، ويتوجب أن تقوم رابطة السببية بين الخطأ والضرر، فإذا برأت من هذه العيوب وكانت سليمة ومشروعة ومطابقة للنظام فإنها لا تسأل عن نتائجها مهما بلغت جسامة الضرر المترتب عليها لانتفاء ركن الخطأ في جانبها.

وهو ما قضت به محكمة النقض المصرية حيث أكدت على (فإذا كانت الأوراق خالية مما يفيد انحراف لجنة شؤون الموظفين بسلطتها العامة عن جادة الطريق السوي وعن الحيدة المفروضة في أعضائها بحكم تشكيلها ولم ينطو قرار وزير الشئون البلدية والقروية على أية شائبة من إساءة استعمال السلطة فمن ثم

[١٦٦] الشلوي، سعود بن شباب عبد العالي. ٢٠١٦. *الشفافية ودورها في الحد من الفساد الإداري*. رسالة ماجستير. المملكة العربية السعودية: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. ص٥٦.

يكون القرار المطعون فيه والحالة هذه قد صدر مبرأ من أي عيب).[١٦٧]

المطلب الثاني: المحسوبية والواسطة

تنتشر مظاهر ما يُعرف ب (المحسوبية، والواسطة) في كافة أنحاء المجتمع الدولي بشكل عام، ولكنها متأصلة في وجودها في دول العالم العربي الإسلامي بشكل خاص، وما يجعلها قوية في المجتمع العربي هو عدم وجود نص قانوني صريح وواضح يجرم أو يمنع هذه المظاهر من الانتشار في الكثير من الدول العربية.[١٦٨]

فالواسطة والمحسوبية هي تُعرف بأنها عملية أو سلوك متمثل في قبول من قبل الموظف العام لرجاء أو توصية مبنية على مخالفة للقانون يؤديه الغير إلى صاحب الحاجة مخالفاً للقانون ومخلاً بذلك بأداء واجباته الوظيفية؛ مما يؤدي إلى سلب حق أو إحقاق باطل وبالنتيجة الحتمية هدر المال العام.

والواسطة والمحسوبية وجهان لعملة واحدة، فالمحسوبية هي تفضيل الأقارب والأصدقاء الشخصيين بسبب قرابتهم وليس كفاءتهم بطبيعة الحال.

ومما تجدر الإشارة إليه بأنه تُستثنى الوساطة أو الشفاعة الحسنة في التعامل مع الأجهزة الإدارية إن كانت تساهم في إحقاق الحقوق لأصحابها المستحقين لها أو رفع ظلم واضح عن المستضعفين والمغبونين، ولا يُعتبر من أنماط الفساد الإداري المجرم بنصوص الشرع والقانون إن كانت تلك الوساطة تساهم في قضاء حاجة مشروعة [١٦٩]وفقاً للحديث النبوي الشريف: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لأن يمشي أحدكم مع أخيه في قضاء حاجته أفضل (وأشار بأصبعه) من أن يعتكف في مسجدي هذا شهرين)[١٧٠]

---

[١٦٧] الطعن لمحكمة النقض المصرية رقم ٩٤- لسنة ٤ ـ تاريخ الجلسة ١٩٦٠/٠١/٣٠م ـ مكتب فني ٥ ـ الجزء الأول ـ ص ٢٧٢.

[١٦٨] البرغوثي بلال، والشعيبي عزمي. المرجع السابق الاشارة اليه. ص٢٦.

[١٦٩] الكبيسي، عامر. المرجع السابق الاشارة اليه. ص٣٩.

[١٧٠] رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد.

أما إذا تُشفع في أمر غير مشروع أو تُشفع بقصد مادي فالأمر مختلف وفقاً للحديث الشريف فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله (من شفع لأخيه شفاعة فأهدى له هدية فقبلها فقد أتى باباً عظيماً من أبواب الربا)[١٧١]

ومن هنا وعلى الرغم من تأكيد واتفاق الجميع بأن ''ظاهرتي'' الواسطة والمحسوبية، لهما آثار سلبية على الوطن ومن قبله المواطن، أهمها: هضم حقوق الآخرين، والاعتداء على مبدأي العدالة والمساواة بين المواطنين، إلا أن الكثير يعتمد عليهما بطريقة أو بأخرى. فلا تكاد تُصادف شخصاً ما يريد إنجاز معاملة معينة، إلا وتراه يسأل عن واسطة أو شفاعة هنا وهناك وذلك حتى تسهل من إنجاز معاملته رغم أنها قانونية، وليست مكتملة لكافة الشروط والمتطلبات.

ومما لا شك فيه بأن هاتان الظاهرتان –الواسطة والمحسوبية –تُشكل خطراً على الوطن والمواطن، حيث تعتبران من أخطر أنواع الفساد الإداري، لأنهما غير'' مرئيتين أو ملموستين''، ومن الصعب إثباتهما من الناحية العملية أو بأدلة من الناحية الإجرائية.

وفي الحقيقة لا يوجد أحد يشك بأن ''الواسطة والمحسوبية''، وسيلتان لهضم حقوق العديد من المواطنين، وتُعتبر سبباً لملء النفوس بالحقد، جراء الاعتداء على الحقوق، وبنفس الوقت وللأسف تعتبران أحياناً ملاذاً لحصول شخص ما على حقوق مشروعة له.[١٧٢]

هاتان ''الظاهرتان''، تؤثران سلباً على الوطن ككل، فمن خلالهما يتم غرس ثقافة الاعتماد على الآخرين، وعدم بذل أي جهد، ما يؤدي في النهاية إلى الوصول إلى مرحلة الاتكالية وعدم الاعتماد على

---

[١٧١] رواه أبو داود.

[١٧٢] الشلوي، سعود بن شباب عبد العالي. ٢٠١٦. *الشفافية ودورها في الحد من الفساد الإداري*. رسالة ماجستير. المملكة العربية السعودية: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. ص٥٧.

النفس، وبالتالي خسارة فادحة يتكبدها الوطن، جراء ما يؤدي ذلك بالنتيجة حتماً إلى انتشار واتساع ظاهرة الفساد في المجتمع، وعدم وجود انتماء للوطن لأولئك الأشخاص الذين ''هُضمت'' حقوقهم بدون وجه حق وبخلاف نصوص القانون واللوائح المنظمة.

المطلب الثالث: التزوير

أولاً: تعريف التزوير

مما لا شك فيه بأن جريمة التزوير تعتبر من الجرائم الخطيرة نظراً لما قد تسببه هذه الجريمة من أضرار على المجتمع حيث أن المزور يلجأ لارتكابها بهدف الحصول على أموال الغير أو ليحصل لنفسه على شيء هو غير قادر قانوناً على الحصول عليه.

ويمكن تعريف تزوير المحرر الرسمي باختصار بأنه: هو تغيير الحقيقة فيه بحيث يؤدي هذا التغيير إلى إحداث ضرر وبنية استعماله كمحرر صحيح.

والتزوير هو تحسين الشيء ووضعه بخلاف صفته فهو تمويه بالباطل بما يوهم أنه حق.[١٧٣]

ثانياً: طرق وأساليب وممارسات التزوير:

١. إدخال تغيير على محرر موجود سواء بالإضافة أو الحذف أو التغيير في كتابة المحرر أو الأرقام أو العلامات أو الصور الموجودة فيه.

٢. وضع إمضاء أو ختم مزور أو تغيير إمضاء أو ختم بصمة صحيحة

٣. الحصول بطريق المباغتة أو الغش على إمضاء أو ختم أو بصمة لشخص دون علمه بمحتويات المحرر أو دون رضاء صحيح به.

[١٧٣] الخصبة، محمد علي ابراهيم. ٢٠٠٩. *الفساد الإداري وسبل مكافحته*. جمهورية مصر العربية: منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية. ص١٤٦.

٤. اصطناع محرر أو تقليده ونسبته إلى الغير.

٥. ملء ورقة ممضي عليها، أو مختومة أو مبصومة على بياض بغير موافقة صاحب الإمضاء أو الختم أو البصمة.

٦. تزوير أو انتحال الشخصية أو استبدالها في محرر أعد لإثباتها

٧. تحريف الحقيقة في محرر حال تحريره فيما أعد لإثباته.[١٧٤]

وتطبيقاً لذلك فقد أصدرت محكمة مسقط بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٩م حكماً بإدانة ثمانية متهمين في جناية اختلاس وتزوير واستعمال محرر مزور وقعت في إحدى الوزارات قي سلطنة عُمان، وتراوحت الأحكام بين سنة وثلاث سنوات، وبلغت مجمل الأموال المستردة حوالي ٢٦٧ ألف ريال عُماني. مع العلم بأن الصحافة مُنعت من نشر تفاصيل القضايا والأحكام بتعميم من وزارة الإعلام[١٧٥] .

وتفصيلاً فقد نُظرت هذه القضية بمحكمة الاستئناف بمسقط وهي قضية جنائية ضد ٨ متهمين من بينهم مدير عام ومديرو دوائر ومهندسون يعملون في وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، في جلسة علنية هي الرابعة منذ بدء محاكمة المتهمين.

وجاء في الجلسة التي حضرتها ''أثير'' بأن الادعاء العام يتهمهم بتجاوزات تتعلق بالتزوير في مستند رسمي بعد إسناد مشروع لشركة يملكها أحد المتهمين وتحويل مبالغ مالية.

ولقد قام جهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة بسلطنة عُمان برصد تلك التجاوزات من خلال مراجعة مشاريع الوزارة، ووفق المعلومات في الجلسة فإن القضية تعود إلى العام الماضي حين رصد جهاز الرقابة الإدارية والمالية للدولة التجاوزات من خلال عمله في مراجعة المشاريع والمناقصات المسندة من قبل الوزارة

---

[١٧٤] صقر، نبيل. ٢٠١٥. *الوسيط في الجرائم المخلة بالثقة العامة (الفساد، التزوير، الحريق)*. الجزائر: دار الهدى للطباعة والنشر. ص ١٠٥.

[١٧٥] الهنائي، المختار. ٢٠٢٢. تم نشر الخبر على منصة تويتر عبر مجلة أثير الالكترونية بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٩م.

في وقت سابق، حيث بدأ الموضوع بشبهات تتعلق بتحويل مبالغ مالية للشركة محل التزوير، وبعد تحقيق أجراه جهاز الرقابة، قام بإحالة ملف القضية إلى الادعاء العام الذي بدوره قام بالتحقيق في الموضوع، وانتهى بإحالة المتهمين إلى المحكمة.

وقد جاء الاثبات بأن المتهمون قدموا فواتير مزورة لتحويل الأموال، ومن خلال الجلسات التي حضرتها الصحيفة فقد أنكر المتهمون التهم المنسوبة إليهم، وذكر الادعاء العام بأن هناك شركة مملوكة للمتهم الثاني تم إسناد عدد من المشاريع لها وهي شركة جديدة لا يوجد لديها خبرة في إنشاء الطرق، وبعد التحقيق تبين بأن المتهم الأول والمتهم الثالث مفوضان في الشركة، ولدى الادعاء العام مستندات تثبت جميع ما ذُكر.

ولقد ثبت لدى الادعاء العام كذلك القيام بإسناد مشاريع بشكل مباشر دون موافقة لجنة المناقصات؛ حيث قام المتهم الأول والمتهم السابع بإسناد أعمال ٣ مشاريع للطرق وهي عبارة عن تقاطعات، وتم الإسناد بشكل مباشر دون موافقة لجنة المناقصات الداخلية، ولا يوجد عقد بين الوزارة والشركة، كما قام المتهم الأول بتقديم فواتير مزورة لأجل صرف مبالغ بالرغم من عدم الاتفاق على سعر معين، كما قاموا بتقديم فواتير لا تتجاوز قيمتها الـ ١٠٠ ألف ريال عماني بهدف تجاوز قانون المناقصات، وقاموا بتجزئة تلك الأعمال إلى ٨ مراحل للهدف ذاته.

تقدم بعدها المتهمان الثاني والثالث بالفواتير المزورة، واستطاعوا الحصول على التوقيع من قبل الوزارة بمشاركة باقي المتهمين الخمسة الآخرين، حيث تم التوقيع على إتمام المشروع بمشاركة المتهم الرابع والمتهم الخامس والمتهم السادس.

وقد أثبتت التحقيقات بأن الأعمال المتفق عليها لم يتم تنفيذها، حيث ثبت لدى الادعاء العام بأن العقود غير موجودة أساساً، وإنما تم تزويرها لاحقاً بهدف صرف المبالغ، كما أثبتت التحقيقات بأن تلك

الأعمال لم يتم تنفيذها أصلاً، وهو ما يثبت عملية التزوير والاختلاس من قبل المتهمين، حيث تم صرف المبالغ بمشاركة باقي المتهمين دون التأكد من تنفيذ الأعمال، ومن بينهم المتهم السابع الذي وقع على إتمام الأعمال.

الجدير بالذكر بأن قانون الجزاء العماني قد أوضح عقوبة لجريمة تزوير المستندات في المادة (١٨٢) وهي عقوبة (السجن لمدة لا تقل عن (٣) ثلاث سنوات ، ولا تزيد على (٧) سبع سنوات لكل موظف عام ارتكب في أثناء تأدية وظيفته أو بسببها تزويراً في أحكام صادرة أو تقارير أو محاضر أو وثائق أو سجلات أو دفاتر أو غيرها من المحررات الرسمية سواء أكان ذلك بوضع تواقيع أو أختام مزورة، أم بتغيير المحررات أو الأختام أو التواقيع، سواء بالحذف أم الإضافة أم التعديل أم بوضع أسماء أشخاص آخرين، أم بأي صورة أخرى، وتكون العقوبة السجن مدة لا تقل عن (٣) ثلاث سنوات، ولا تزيد على (٥) خمس سنوات إذا وقع التزوير من غير موظف عام).

كما أشارت المادة (٢١٣) من قانون الجزاء العُماني في موضوع جرائم الاختلاس والإضرار بالمال العام للموظف العام، إلى السجن مدة لا تقل عن (٣) ثلاث سنوات، ولا تزيد على (٥) خمس سنوات، وبغرامة مساوية لقيمة المال موضوع الجريمة . وفي جميع الأحوال، يُحكم على الجاني بالرد. والعزل من الوظيفة، والحرمان من تولي الوظائف العامة بصورة مطلقة.[١٧٦]

المطلب الرابع: الرشوة والاختلاس

تعتبر جريمة الرشوة داء اجتماعي، وسلوك لا أخلاقي أصبح ينخر وينتشر في الدول والمجتمعات بلا توقف، وتعني جريمة الرشوة الحصول أو طلب أموال، أو أي منافع أخرى؛ من أجل تنفيذ عمل مخالف

[١٧٦] انظر قانون الجزاء العُماني الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠١٨/٧).

للأصول والاجراءات المتبعة، أو من أجل عدم تنفيذ عمل وفقاً للأصول، ويحتاج حدوث جريمة الرشوة في الحد الأدنى إلى وجود طرفين (الراشي الذي يعطي الرشوة، والمرتشي–الذي يأخذها)، وقد يتطلب الأمر طرفاً ثالثاً (الرائش بينها – الوسيط بينهما). فعن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قال: (لعنة الله على الراشي والمرتشي) وهو الحديث الذي رواه أصحاب السنن، وقول النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً :(الرشوة في الحُكم كفر، وهي بين الناس سحت)[١٧٧]. والرشوة محرمة شرعاً ومجرمة قانوناً وهي من أبرز أشكال الفساد يشعر بها ويلتمسها الجميع بسهولة في حال تعامل الموظف وسلوكه مع عامة المجتمع عندما يُريد استغلال سلطته ونفوذه، وهي تختلف بصورتها وطبيعتها فقد تكون (ذات قيمة مادية) أو تكون (ذات قيمة عينية).[١٧٨]

ولقد أصبحت جريمة الرشوة إحدى أهم أعمدة الفساد ودعائمه، وباتت كابوساً يؤرق استقرار الدول والمجتمعات وانتهاك لسيادة القانون، ويؤدي إلى انتهاكات لحقوق الإنسان الأساسية ومسلك لتخفيف حدة الفقر خاصة في الدول النامية، وبالتالي أصبحت هذه الجريمة تستحث الحكومات والمنظمات للتصدي لها ومحاربتها، وتتوسع ظاهرة جريمة الرشوة في المجتمعات عامة، إلاّ أن حوادث كشفها ومتابعتها، ومحاسبة المتورطين فيها تظهر وتسجل في أغلب الدول المتطورة والمتقدمة، التي تملك نظاماً قانونياً قوياً، وسيادة للقانون وأجهزة رقابية نزيهة فعالة ومستقلة، يمكن من خلالها الكشف عبر التحقيق، والمحاسبة عبر القضاء.[١٧٩]

---

[١٧٧] رواه الطبراني بإسناد صحيح.

[١٧٨] العاني، عماد محمد علي. والعاني، ثائر محمود درويش. ٢٠٠٨. *الفساد الوظيفي في الاقتصاد العراقي – أسبابه – نتائجه وسبل مواجهته*. *مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية*. جامعة بغداد. عدد خاص بوقائع المؤتمر العلمي السابع لكلية الإدارة والاقتصاد. ص٢٥٢.

[١٧٩] الأحمد، وسيم حسام الدين وسعيد، كنان الشيخ. ٢٠١٢. *جريمة الرشوة في التشريعات العربية*. جمهورية لبنان. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية. ص ٦.

وبطبيعة الحال يمكن هنا التمييز بين نوعين من الرشوة، وهما: الرشوة المحلية والرشوة الدولية. وتعرف الرشوة المحلية بأنها اتفاق بين موظف عام أو من في حكمه وبين صاحب حاجة بمقتضاه يحصل الموظف على فائدة أو وعد بها مقابل أدائه لعمل من أعمال وظيفته أو امتناعه عن أدائه. [١٨٠]

والحكومات عادة ما تشرع وتقوم بشراء مواد ومستلزمات من السوق المحلية بكميات كبيرة، وتطرح أيضاً، عدداً من المشاريع التنفيذية بكميات كبيرة، من قبل القطاع الخاص، وذلك عبر عطاء مناقصات في حال الشراء، أو عطاءات تنفيذ في حال المشاريع، يتقدم بها القطاع الخاص المحلي، ويحدث الفساد على شكل رشوة، للتأثير على عملية التنافس على مثل هذه العطاءات، إذ تهدف الرشوة إلى ضمان الحصول على العطاء أو المناقصة، وفي نهاية المطاف يدفع المواطن ثمن ذلك، من خلال تدني جودة الخدمة أو الزيادة في أسعار المواد والسلع الموردة، أو الزيادة في القيمة الإجمالية للمشاريع الاقتصادية والخدمية المتوسطة والكبيرة، وكذلك ما يُعرف بالأوامر التغييرية، حيث يقوم القطاع الخاص بإضافة قيمة الرشاوى والعمولات إلى التكاليف؛ مما يؤدي إلى تحميل الدولة والجمهور أو المجتمع نفقات إضافية تصل أحياناً إلى ٢٥% من قيمة العقود والمشاريع.

أما فيما يتعلق بالرشوة الدولية، فإنها تلك التي تتم في إطار الصفقات والتعاقدات التي يدخل فيها أجنبي كطرف، إذ تدفع هذه الرشوة من شركة معينة (عادة في الدول الصناعية المتقدمة) إلى مسؤول أو مسؤولين في الحكومة في الدولة (عادة من الدول النامية) وذلك لتقوم تلك الدولة النامية بشراء معدات ومستلزمات وتجهيزات تحتاج إليها من هذه الشركة دون غيرها. وتحدث مثل هذه الرشوة في حالات، مثل المناقصات الدولية لتنفيذ مشروعات ضخمة، وامتيازات التنقيب عن البترول والغاز والمعادن، وشراء الطائرات

[١٨٠] العبيدي، بشير علي خلف جاسر. ٢٠٢٠. *رسالة دكتوراه بعنوان مسؤولية الإدارة عن استغلال موظفيها المال العام (دراسة مقارنة).* جمهورية مصر العربية. القاهرة: المركز القومي للإصدارات القانونية. ص ٢١٩.

المدنية، وشراء العتاد العسكري الثقيل والخفيف، حيث تدفع تلك الشركات الأجنبية عمولات ورشاوي كبيرة وباهضة، للحصول على المناقصات الخارجية، والامتيازات في الدول النامية. والرشوة قد تكون صغيرة جداً وتتنوع أسماؤها في محاولة للتخفيف من وقعها على المسامع، ولكن ذلك لا يغير من جوهرها ومضمونها الفاسد، فقد تكون مقابل خدمة أو معاملة عادية، يقدمها أحد العاملين في القطاع العام مقابل التسريع في إنجازها أو قفزها على الدور، وقد تتخذ أحياناً أسماء متعددة غير الرشوة كالبقشيش، والهدية والحلاوة والتقدير والشكر، وقد تكون مالية أو عينية. [١٨١]

أما جريمة اختلاس المال العام فتعرف بأنها سلوك وقيام موظف عمومي بالاختلاس عمدا لصالحه هو، أو لصالح شخص أو كيان آخر، وذلك عن طريق اختلاس ممتلكات أو أموال أو أوراق مالية عمومية أو خصوصية أو أي أشياء أخرى ذات قيمة عهد بها إليه بحكم موقعه، أو تسريبها بشكل آخر.[١٨٢]

ومن أمثلة اختلاس المال العام قضية سرقة الأموال والممتلكات العامة الواقعة تحت سيطرة الشخص المسؤول الفاسد، عن طريق التزوير في الأوراق الرسمية، والحصول على بعض الممتلكات العامة، مثل تملك أموال تعود للدولة بدون وجه حق، أو توزيع الأموال على مؤسسات وهمية يقوم هذا الشخص بتشكيلها على الورق للحصول على هذه الأموال.[١٨٣]

ومما لا شك فيه بأن الكل حول العالم كان يتابع فضيحة الفساد التي شهدها الاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا)، الجهاز الذي يدير هذه اللعبة على مستوى العالم. وتجري حكومات الولايات المتحدة وسويسرا والبرازيل وكولومبيا وكوستاريكا وغيرها تحقيقات في هذا الصدد وتم بالفعل توجيه اتهامات لتنفيذيين

---

[١٨١] البرغوثي بلال، والشعيبي عزمي. المرجع السابق الاشارة اليه. ص١٩.

[١٨٢] بيضون، فاديا قاسم. ٢٠١٣. *الفساد أبرز الجرائم الآثار وسبل المعالجة*. المرجع السابق الاشارة اليه. ص١٥٥.

[١٨٣] الشطي، إسماعيل. ٢٠١١. *الدمقراطية كآلية لمكافحة الفساد والتمكين للحكم الصالح. في الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية*. جمهورية لبنان. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية. ص٤٧٦

ومسؤولين من منظمات وشركات إقليمية ووطنية في الأمريكيتين وبلدان أخرى. وتتضمن التهم دعاوى رشاوي وتواطؤ في منح عقود عالية القيمة واختيار البلدان المضيفة لكأس العالم. وعادة ما تختلف كل فضيحة ومنظمة عن غيرها. ولكن لهذه الحالة مواصفات نجدها في جميع أنحاء العالم، كالفساد بين شبكات مستترة من المسؤولين والتنفيذيين المتواطئين في منظمات دولية ووطنية. وتشير فضيحة الفيفا إلى أن المساءلة تحدث في نهاية المطاف، وإن تأخرت، كما يتضح من بعض الإجراءات القضائية المتخذة. ومن قَبيل ذلك أيضا القضية الجارية بشأن غسيل الأموال المعروفة باسم (**wash car**) المتورطة فيها شركة النفط الوطنية البرازيلية (بتروبراس)، حيث أدان القضاء البرازيلي العديد من الشخصيات التي منحت عقود مبالغ في قيمتها لبعض الشركات في مقابل رشاوي لمسؤولين تنفيذيين سابقين ومساهمات حزبية غير مشروعة من شركات بناء نافذة، وأصدر أحكاماً ضدهم على خلفية تلك الجرائم. وأظهرت أيضاً دعاوى رشوة للحصول على عقود من شركات في إيطاليا وكوريا والسويد.

وهناك بلدان أخرى في المنطقة تشهد بدورها فضائح عالية المستوى، بما في ذلك الأرجنتين وشيلي وغواتيمالا والمكسيك، جسيم.[١٨٤]

وتشير التقديرات إلى أن الرشوة في أنحاء العالم تتراوح في حدود تريليون دولار وإلى بلوغ التدفقات المالية التراكمية غير المشروعة من بلدان أمريكا اللاتينية على مدار العقد الماضي نفس المستوى تقريبا.[١٨٥]

وفي دولة الإمارات العربية المتحدة حقيقة لا تداهن ولا تغض النظر ولا تعفو دولة الإمارات في الفساد بأي حال من الأحوال، وتحاسب كل شخص على تلك الأفعال، سواء كان في القطاع العام أو الخاص. ومما يدلل على ذلك فقد شدد الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم رئيس مجلس الوزراء بدولة الإمارات حاكم

[١٨٤] بيضون، فاديا قاسم. ٢٠١٣. المرجع السابق الاشارة اليه. ص٢٠٦.

[١٨٥] كاوفمان، دانييل. ٢٠١٥. *تأثير الفساد*. مجلة التمويل والتنمية. العدد سبتمبر ٥٢. مجلة فصلية يصدرها صندوق النقد الدولي. ص٢٠.

دبي بأنه (لن يترك فاسداً في دبي من دون عقاب قانوني) وأكد القائد العام لشرطة دبي كذلك بأنه (لا يوجد في إمارة دبي مسؤول في منأى عن المحاسبة، إذا ثبت تورطه في قضايا فساد، أو استغلال وظيفي، أو تربح بطرق غير قانونية).

وتنص المواد ٢٣٤-٢٣٩ من قانون العقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة على أحكام مكافحة الرشوة والفساد،[١٨٦] والآثار المترتبة على قيام مسؤول عام بارتكاب تلك الجرائم.

ويُحظر على موظفي حكومة الإمارات العربية المتحدة قبول أية هدايا، أو أخذ أو تقديم أو طلب الرشاوى، ويقصد بالرشوة تقديم أي مبلغ مالي أو خدمة معينة أو أي شيء له قيمة مادية أو معنوية إلى موظف عام كي يفسد مسار العمل باتخاذ أي إجراء من شأنه تعجيل أي عمل يكون الموظف مطالباً بأدائه بحكم عمله، أو أن يؤدي إلى امتناع الموظف عن أداء عمل مكلف به، أو أن يؤدي إلى توسط الموظف لدى موظف آخر إنهاء معاملة أو اتخاذ إجراء مخالف للتشريعات السارية.

ويعتبر ديوان المحاسبة الجهة المسؤولة والعليا، التي تختص بالتدقيق المحاسبي في دولة الإمارات العربية المتحدة، وهو مسؤول عن حماية الأموال الحكومية، وضمان تخصيصها وإنفاقها وفقا للقوانين واللوائح. وهو مسؤول كذلك عن مكافحة النصب والاحتيال والفساد والرشاوى داخل القطاع الحكومي.

وهناك كذلك جاءت التعديلات المتواكبة مع المتغيرات في دولة الإمارات العربية المتحدة ومن هذه التعديلات الهامة على قانون العقوبات الإماراتي فيما يتعلق بالرشوة واختلاس الأموال العامة والتي جاءت تماشياً مع أهداف التنمية، وبهدف الحفاظ على مجتمع متطور، وحماية هذا المجتمع على المستوى الفردي

[١٨٦] انظر قانون العقوبات الاتحادي الاماراتي السابق رقم (١٩٨٧/٣) والذي حل محله قانون الجرائم والعقوبات الصادر بالمرسوم الاتحادي رقم ٣١ لسنة ٢٠٢١ م.

والمؤسسي، فقد أصدرت الإمارات العربية المتحدة المرسوم الأميري رقم ٧ لسنة ٢٠١٦م لتعديل قانون العقوبات الإماراتي (قانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٧م) ومن بعده مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١م بإصدار قانون الجرائم والعقوبات.[١٨٧]

وسنستعرض في هذا التقرير المبسط أهم التعديلات التي أُجريت على قانون العقوبات الإماراتي السابق، والتأثيرات المحتملة التي قد تنتج عن تلك التعديلات؛ وفي هذا الإطار سنقوم بإلقاء الضوء على بعض المواد الجديدة، والمواد التي جرى التعديل في صياغتها، وكيف أنها تؤثر على التصنيف القانوني لإجراءات معينة، كما سنلقي الضوء على المسؤولية القانونية الجنائية التي من المحتمل أن تنشأ عن هذه التعديلات.

وسنعرض أولاً إلى المواد التي تم تعديلها، قبل النظر في المواد الجديدة، والإشارة إلى المواد الأخرى التي تم إلغاؤها.

أولاً: المواد المُعدَّلة

المادة ٥

يُقصد بالموظف العمومي، وفقًا لما تنص عليه أحكام هذا القانون، أي شخص يشغل وظيفة محلية أو اتحادية، سواء كانت تشريعية أو تنفيذية أو إدارية أو قضائية، وسواء كان مُعينًا أو منتخبًا، ويتضمن ذلك:

الأشخاص المخولون بشغل مناصب الهيئة العامة، والموظفون الذين يعملون في الوزارات والدوائر الحكومية

١. أفراد القوات المسلحة.

---

[١٨٧] ٢٠١٧ ٠٤ ٠٦

دبي، الإمارات العربية المتحدة

٢. أفراد سلطات الأمن.

٣. أعضاء الجهات القضائية، ورؤساء مجالس إدارة وأعضاء المجالس التشريعية والاستشارية والبلدية.

٤. كل من يتم تفويضه من قبل أي من السلطات العامة لأداء مهام معينة في إطار حدود العمل الموكل إليه.

٥. رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة، والمديرون، وجميع الموظفين الآخرين العاملين في الجمعيات والمؤسسات والشركات العامة، المملوكة كلياً أو جزئياً للحكومة الاتحادية أو الحكومات المحلية.

٦. رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة، والمديرون، وجميع الموظفين الآخرين العاملين في جمعيات ومؤسسات الرعاية الاجتماعية العامة.

ويعتبر من الموظفين المخولين بأداء مهام الخدمة العامة بحكم القانون، أي شخص لم يتم ذكره في الفئات المنصوص عليها في الفقرات السابقة، ويؤدي عملاً له علاقة بالخدمة العامة، وفقاً للتعليمات الصادرة إليه من موظف عمومي يتمتع بسلطة وصلاحية إصدار هذه التعليمات وفقاً للقوانين واللوائح المنصوص عليها بشأن العمل المسند إليه.

وفي نهاية عرضنا للنصوص القانونية الواردة في التشريعات الوظيفية المصرية وغيرها المتعلقة بتحديد مفهوم الموظف العام، يتضح لنا أن أياً من تلك التشريعات والقوانين لم يضع تعريفاً جامعاً مانعاً لمفهوم الموظف العام، بل اكتفى كل منهم ببيان الطوائف أو الفئات الخاضعة لأحكامه وحسناً فعلت تلك التشريعات، إذ إن التعريفات ليست من عمل المشرع وإنما تخضع لاجتهادات وشروحات الفقه[١٨٨] .

غير أن محكمة القضاء الإداري المصرية اتجهت بعد ذلك إلى وضع تعريف مختصر للموظف العام،

[١٨٨] العبيدي، بشير علي خلف جاسر. ٢٠٢٠. المرجع السابق الإشارة اليه. ص ٣٨.

حيث عرفته بأنه هو (الشخص الذي يُعهد إليه بعمل دائم في خدمة مرفق عام تديره الدولة أو أحد أشخاص القانون العام)[١٨٩].

وحقيقة القول فقد توسعت التعديلات التي أُجريت على قانون العقوبات الإماراتي وتحديداً في المادة المتعلقة بتعريف الأفراد الموظفين الذين يعتبرون من "الموظفين العموميين" ليشمل، بالإضافة إلى الموظفين العاملين في أجهزة الأمن والقضاء، جميع موظفي الشركات سواء كانت مملوكة كلياً أو جزئياً للحكومات المحلية أو الاتحادية. ويهدف هذا التعديل إلى توفير أكبر قدر من الحماية للأموال العامة والأموال التي لها علاقة بالموظفين العموميين. كما يهدف لضبط الأوضاع وتوفير عامل النزاهة التي يتوقع الناس أن يتعامل الموظفون من خلالها مع المناصب العامة باعتبارهم ممثلين عن الدولة. ولتحقيق ذلك سعي القائمون على صياغة هذه المواد، من خلال إدخال تغييرات عليها، إلى زيادة العقوبات التي تتعلق بالجرائم والمخالفات المرتكبة ضد الأموال التي يعتبرها القانون من الأموال العامة، مثل جرائم الاختلاس والنصب والاحتيال، أو الثراء الفاحش غير المشروع، والتي يمكن ارتكابها من قبل أحد الموظفين العموميين الذي يستغل منصبه.

يتحمل الأشخاص الاعتباريين، باستثناء الجمعيات الحكومية والدوائر الرسمية والمؤسسات العامة والشركات التابعة لها، المسؤولية الجنائية عن الجرائم التي يرتكبها ممثلوهم، وأعضاء مجلس الإدارة أو الوكلاء الذين يعملون لصالحهم أو نيابة عنهم.

لا يجوز فرض أي عقوبات على مرتكب أي من هذه الجرائم بخلاف الغرامة المالية أو المصادرة أو الإجراءات والتدابير الجنائية التي ينص عليها القانون؛ لكن إذا نص القانون على فرض عقوبة أخرى بخلاف الغرامة المالية نظير ارتكاب جريمة ما، ففي هذه الحالة يجب أن تقتصر العقوبة على دفع غرامة مالية لا

[١٨٩] حُكم محكمة القضاء الإداري المصرية الصادر بتاريخ ١٩٥٣م. في القضية رقم ١٣٨٣، س٥ ق. مجموعة أحكام محكمة القضاء الإداري. السنة السابعة، قاعدة رقم ٣٦٤. ص ٦١١.

تتجاوز خمسمائة ألف درهم إماراتي. ولا يحول ذلك دون معاقبة الجاني بالعقوبات الأخرى المقررة لجريمته في القانون.

ويلاحظ في هذا التعديل، أن المشرّع قام بزيادة العقوبات المفروضة على الكيانات القانونية الاعتبارية. فقد تم زيادة الغرامة من ٥٠,٠٠٠ درهم إماراتي إلى ٥٠٠,٠٠٠ درهم، في حالة إدانة الشركة بالجرائم التي تم ارتكابها من قبل ممثليها أو إدارة الشركة أو وكلائها، وكذلك الجرائم التي تم ارتكابها لحساب الشركة أو بالنيابة عنها. وهذه العقوبات تعتبر رادعة، وسوف تجبر الشركات على اتخاذ المزيد من الإجراءات الأكثر صرامة لمنع موظفيها من ارتكاب أي جريمة.[١٩٠]

المادة ٢٢٧

يُعاقب بالسجن المؤقت أي موظف عمومي أو شخص مكلف بأداء خدمة عامة، يُضر متعمدًا بممتلكات أو مصالح الهيئة التي يعمل لحسابها، أو الذي يضر بممتلكات أو مصالح أي شخص آخر يتعامل مع هذه الهيئة.

يُعاقب بالسجن ودفع غرامة مالية لا تتجاوز عشرة آلاف درهم إماراتي، أو أي من هاتين العقوبتين، أي موظف عمومي، أو شخص مكلف بأداء وظائف الخدمة العامة، يُضر، أو يحدث ضرر نتيجة لخطئه، بممتلكات أو مصالح الهيئة التي يعمل لحسابها، أو الذي يضر بممتلكات أو مصالح أي شخص آخر يتعامل مع هذه الهيئة.

ويتضح هنا أن المشرّع، عند تعديل المادة ٢٢٧، قام باستحداث جريمة جديدة تتعلق بالتسبب في

[١٩٠] قانون العقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم ٣ لسنة ١٩٨٧م وتعديلاته.

خسارة الأموال العامة، من خلال التقصير أو الإهمال المتعمد (أو ما يعرف في القانون العام باسم القصد الأساسي). وتم صياغة هذه المادة بهذه الطريقة بهدف توفير حماية إضافية للأموال العامة التي تُعهد لأي موظف عمومي بحكم عمله، وتضمن أن يتحمل الموظف المسؤولية، ويتمسك بواجباته الائتمانية فيما يتعلق بأموال الدولة والمجتمع، كما تضمن منع المعاملات التي تقوم على الإهمال أو الخطأ.

المادة ٢٣٤ من قانون العقوبات

يعاقب بالسجن المؤقت كل موظف عام أو مكلف بخدمة عامة، أو موظف عام أجنبي، أو موظف في منظمة دولية، يطلب أو يقبل أو يحصل على وعود، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، لنفسه أو لأي شخص أو كيان أو مؤسسة أخرى، أي هدية أو ميزة أو منحة غير مستحقة، في مقابل أداء، أو الامتناع عن أداء، أي عمل، أثناء قيامه بمهامه وواجباته، حتى لو كان يقصد عدم التأثير على أي تصرف أو الامتناع عن أداء هذا العمل، أو إذا كان الطلب أو القبول أو الوعد في وقت لاحق لأداء أو الامتناع عن أداء هذا العمل.

ويهدف تعديل هذه المادة إلى سد الثغرة التي كانت موجودة من قبل في القانون فيما يتعلق بجريمة الرشوة. فبموجب الأحكام المنصوص عليها في القانون القديم كان تعريف الموظف العمومي يقتصر على الأشخاص الذين يعتبرون من الموظفين العموميين الإماراتيين؛ وبالتالي كان لا يمكن مقاضاة الموظفين العموميين الأجانب، حتى لو كان لجرائمهم تأثير سلبي على المجتمع الإماراتي. وتم إدخال هذا التعديل بغرض التأكيد على أهمية الخدمة العامة في الحفاظ على المجتمع ومصالحه، ويتوقع التعديل الأدوار والمهام المحتملة التي يمكن أن يسئ الأفراد الذين يقدمون هذه الخدمات استغلالها بحكم منصبهم، من خلال تقديم مصالحهم الشخصية على حساب مصالح الدولة أو المجتمع. كما يجعل هذا التعديل قوانين الإمارات العربية

المتحدة متوافقة مع المعايير الدولية ومعاهدة الأمم المتحدة بشأن مكافحة الفساد، التي قامت الإمارات بالتوقيع عليها.

المادة ٢٣٦ (مكرر)

تم إدخال تعديل طفيف على صياغة المادة ٢٣٦ (مكرر)، والتي توضح تعريف الجريمة السابقة، حيث تم تعريف جريمة رشوة الموظف العمومي بشكل أكثر وضوحًا وصراحة مما كان عليه الحال في السابق. ومع مراعاة قانون مكافحة الرشوة، يتضمن التعريف في الوقت الحالي صراحة، كافة شركات وكيانات القطاع الخاص، أو الكيانات ذات الصلة به، وجميع الموظفين، وكذلك إدارة كافة هذه الشركات.

المادة ٢٣٨

يُحكم على الجاني بدفع غرامة مالية تعادل المبالغ التي تم طلبها أو المبالغ المعروضة أو المقبولة من جانبه، وفي جميع الحالات الموضحة في المواد السابقة من الفصل الحالي، شريطة ألا تقل الغرامة عن خمسة آلاف درهم إماراتي. كما يشمل الحكم مصادرة الهدية المقبولة أو المعروضة على الموظف العمومي أو الشخص المكلف بأداء خدمة عامة.

تنص المادة ٢٣٨ على زيادة الغرامة المفروضة على جريمة الرشوة، وزيادة الحد الأدنى للغرامة من ١٫٠٠٠ درهم إماراتي إلى ٥٫٠٠٠ درهم، لزيادة التأثير الرادع للقانون.

ثانياً: أحكام جديدة في القانون

المادة ٦ (مكرر)

١. يُقصد بالموظف العمومي الأجنبي وفقاً لأحكام هذا القانون: أي موظف يشغل منصب تشريعي أو تنفيذي أو إداري أو قضائي في أي دولة أخرى، سواء بدوام كامل أو مؤقت، وسواء كان منتخباً أو تم تعيينه، براتب أو بدون راتب، وأي شخص مكلف بأداء وظائف الخدمة العامة.

ويُقصد بالموظف في منظمة دولية وفقاً لأحكام هذا القانون: أي شخص يشغل منصب في منظمة دولية، أو تم تفويضه من قبل هذه المنظمة للتصرف نيابة عنها.

وكما هو موضح أعلاه، فإن المشرع يسعى لسد الثغرة الموجودة في الأحكام القديمة من قانون العقوبات؛ حيث قام بتوسيع نطاق الرشوة لتشمل الموظفين العموميين الأجانب، وبالتالي كان من الضروري وضع تعريف محدد لمفهوم الموظف العمومي الأجنبي، وقد نصت المادة ٦ مكرر (١) على هذا التعريف. وكنتيجة للمادة الجديدة، استطاع المشرع توسيع نطاق المادتين ٢٣٦ و٢٣٧ لتشمل الموظفين العموميين الأجانب، وذلك من خلال اعتماد تعريف جديد في صياغة تلك الجرائم.

ويلاحظ أن المادة ٦ مكرر (١) نصت صراحة على تعريف للعاملين في المنظمات الدولية وأولئك المكلفين بأداء الخدمات العامة نيابة عن هذه المنظمات. وتؤكد هذه الإضافة على الأهمية المتزايدة للمجتمعات التي تعمل بها هذه المنظمات الدولية. وبذلك ينص قانون العقوبات الحالي على توسيع نطاق أحكام الرشوة لتتضمن جميع الموظفين العموميين الأجانب، والموظفين العاملين في المنظمات غير الحكومية الدولية العاملة في الإمارات. كما تم إضافة نفس التعريف للمادة ٢٣٦ و٢٣٧.

المادة ٦ (مكرر)

٢. تشمل الممتلكات العامة وفقاً لأحكام القانون ما يلي:

أ. الممتلكات المملوكة كليًا أو جزئياً لأي هيئة محلية أو اتحادية، أو للجمعيات والشركات العامة المحلية أو الاتحادية، أو الشركات المملوكة كليًا أو جزئيًا للحكومة الاتحادية أو الحكومة المحلية، أو الجمعيات أو المؤسسات التي تعمل للمصلحة العامة.

ب. الممتلكات التي تخضع لإدارة أو إشراف أحد الكيانات المذكورة في الفقرة (١) من هذه المادة، أو التي يتمتع أي من هذه الكيانات بالحق في استخدامها أو الاستفادة منها.

ويتمثل الهدف من هذه المواد في حماية الأموال العامة في جميع أشكالها وفئاتها وبأي قيمة كانت، ومن هنا جاء تعريفها بأنها أي ممتلكات "مملوكة كليًا أو جزئيًا لأي حكومة اتحادية أو حكومة محلية أو الجمعيات أو المؤسسات التي تعمل للصالح العام". وهذا هو المفهوم الجديد الذي يهدف إلى حماية المصلحة العامة والمصالح الفردية. وسيكون لذلك تأثيرات بعيدة المدى عندما يتم تطبيقه على بعض الجرائم التي تتعلق بالشركات والكيانات التي تستثمر فيها الحكومة، أو التي تخضع لإشراف أحد الفروع/الإدارات الحكومية المدرجة في المادة ٦ (١) (مكرر).

وعلى سبيل المثال، يمكن أن تعتبر أموال البنوك في الوقت الحالي من الأموال العامة، بموجب ما ينص عليه قانون العقوبات؛ وبالتالي فإن المخالفات التي كانت تصنف سابقاً بأنها جنح ستصبح حالياً جنايات. ويسري هذا التشريع على جميع البنوك حتى لو كانت بمثابة كيانات خاصة لا تساهم فيها الحكومة. ويرجع السبب في ذلك إلى حقيقة أن كافة البنوك تخضع في الوقت الحالي لإشراف البنك المركزي، وبذلك تعتبر جميعها من الأموال العامة بموجب القانون. ويعتبر هذا التغيير في صالح المجني عليهم، ويحميهم من الجرائم، حيث ينص القانون على توفير حماية إضافية للأموال العامة للبنوك التي لا تخضع لملكية الدولة. ومع ذلك فمن الضروري الانتظار حتى نرى الكيفية التي ستقوم من خلالها المحاكم بتطبيق وتفسير الأحكام الجديدة للقانون.

المادة ٢٢٥ (مكرر)

يُعاقب بالسجن المؤقت، أي موظف عمومي، أو أي شخص مكلف بأداء الخدمة العامة، يحصل على أو يحاول الحصول بغير حق، لنفسه أو لغيره، على أي مزايا أو مكاسب، من خلال استغلال وظيفته.

ويُشرع هذا التعديل جريمة قائمة بذاتها، يُدان بها أي موظف عمومي يستغل وظيفته لتحقيق مكاسب شخصية، بغض النظر عما إذا كان فعله هذا قد ألحق خسائر بالأموال العامة أم لا. وهذا النص هو تعديل على ما كانت تنص عليه المادة ٢٢٧ في السابق. بالإضافة إلى ذلك، يعتبر قيام أي شخص بمحاولة الثراء بدون وجه حق جريمة في الوقت الحالي، في حين لم تكن هذه المخالفات مذكورة من قبل في القانون.

المادة ٢٣٠ (مكرر)

تسري أحكام القانون الحالي على أي جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا الفصل والفصل الأول من الباب الثاني من الكتاب الثاني من القانون خارج الدولة، إذا كان الجاني أو المجني عليه أحد رعايا الدولة، أو إذا تم ارتكاب هذه الجريمة من قبل أحد موظفي القطاع العام أو الخاص العاملين في البلاد، أو إذا كانت تؤثر على الممتلكات العامة.

ويحاول هذا الحُكم الجديد منح المزيد من الحماية للأموال العامة بكافة جوانبها، كما يردع الأفراد الذين يفكرون في التعدي على المصالح المالية للبلاد سواء داخل أو خارج الولاية القضائية. ويشمل هذا الحكم الجرائم التي تتعلق بالمخالفات المنصوص عليها في الفصل السادس من الباب الأول من الكتاب الثاني (التزوير واختلاس الأموال العامة)، وعلى تلك الجرائم المنصوص عليها في الفصل الأول من الباب الثاني من الكتاب الثاني (الرشوة). وينحرف هذا الحكم عن المبدأ العام القائل بأن الجريمة تخضع للعقوبة في الولاية القضائية إذا وقعت فيها أو إذا كان المجني عليه/الجاني أحد رعايا الدولة التي تسعى لتطبيق الحكم في الولاية القضائية. كما يمنح الحُكم الحالي السلطات في دولة الإمارات الولاية القضائية خارج الإقليم على كافة الجرائم التي تتعلق بالأموال العامة والموظفين العموميين، أو حتى على موظفي القطاع الخاص في حالة الرشوة.

المادة ٢٣٦ (مكرر)

يُعاقب بالسجن لمدة لا تزيد عن خمس سنوات كل شخص يدير أي شركة أو مؤسسة في القطاع الخاص أو يعمل فيها بأي صفة كانت، والذي يطلب أو يقبل أو يحصل على وعود، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، لنفسه أو لأي شخص آخر، أي هدايا أو امتيازات أو منحة غير مستحقة مقابل أي هدية أو امتياز أو منحة غير مستحقة، لنفسه أو لأي شخص آخر، نظير أداء أو الامتناع عن أداء أي عمل من مهامه وواجباته، أو التخلي عن واجبات وظيفته، حتى لو كان قد وضع في اعتباره أداء أو الامتناع عن أداء هذا الفعل، أو إذا كان طلبه أو قبوله أو وعده لاحقاً لأداء أو الامتناع عن أداء الفعل.

يوسع هذا الحُكم نطاق جريمة الرشوة في القطاع الخاص، ليشمل كافة الموظفين، وفقًا لتعديلات المادة ٢٣٤، وأدي ذلك إلى إلغاء المادة ٢٣٦ القديمة، والتي كانت الجريمة وفقاً لها تقتصر على أعضاء مجلس الإدارة وإدارة الشركة.

المادة ٢٣٧ (٢) (مكرر)

يجب ملاحظة أنه على الرغم من توسيع نطاق الأحكام المتعلقة بجرائم الرشوة لتشمل الموظفين العموميين الأجانب، فقد ظلت العقوبات المقررة بحق الأفراد الذين تتم إدانتهم بدون تغيير.

المادة ٢٣٩ (١) (مكرر)

تطبق أحكام القانون الحالي على أي شخص يرتكب أي جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا الفصل خارج البلاد، أو إذا كان الجاني أو المجني عليه أحد رعايا الدولة، أو إذا تم ارتكاب الجريمة من قبل موظف يعمل في القطاع العام أو الخاص في الدولة، أو تؤثر على الممتلكات العامة.

تتشابه أحكام هذه المادة مع ما ورد في المادة ٢٣٠ (مكرر)، لكن مع تطبيقها على نطاق واسع،

حيث تمنح هذه المادة السلطات الولاية القضائية خارج البلاد على جميع جرائم الرشوة، حتى لو تم ارتكابها خارج الإمارات العربية المتحدة.

المادة ٢٣٩ (٢) (مكرر)

لا يتم إبطال الدعوى الجنائية عند انقضاء فترة العقوبة المفروضة على إحدى الجرائم المنصوص عليها في الفصل الحالي، ولا يتم إلغاء الحكم المحكوم به. كما لا يتم إبطال الدعاوى المدنية التي تنشأ عن أو فيما يتعلق بهذه الإجراءات بعد انقضاء فترة العقوبة.

ينحرف هذا الحُكم عن المبادئ العامة التي تطبق على أحكام قانون التقادم فيما يتعلق بكافة الجرائم، ويمتد ليطبق على كافة الدعاوى المدنية التي تنشأ عن هذه الجرائم. وتلغي المادة الحالية كافة المعوقات الزمنية التي تتعلق بجميع جرائم الرشوة، بحيث لم تعد هناك أي حدود زمنية يتم بموجبها رفع أي إجراءات تحقيق أو دعاوي مدنية ضد المتورطين بارتكاب هذه الجرائم. ولا يمكن فرض أي عقوبة غير قابلة للتطبيق بسبب انقضاء المدة. ويؤدي ذلك إلى إيجاد رادع قوي على الأفراد الذين يرتكبون هذه الأنواع من الجرائم ممن سيخضعون للمساءلة والعقوبة بغض النظر عن موعد ارتكاب هذه الجريمة.

ثالثاً: مواد تم إلغاؤها:

تم إلغاء أحكام المادة ٢٣٥ و٢٣٦، حيث كانت أصبحت زائدة عن الحاجة بموجب التعديلات الأخرى التي أجريت على القانون.

ومن الملاحظ بأن هذه التعديلات على قانون العقوبات تؤثر تأثيرًا مباشرًا على جرائم الرشوة واختلاس الأموال العامة. وطبقاً لهذه التعديلات فقد تم توسيع نطاق العقوبات التي تطبق على مرتكبي الجرائم بشكل ملحوظ، بالإضافة إلى إلغاء الفترة الزمنية المحددة للمثول للإجراءات الجنائية والمدنية التي تتعلق بها. وسيكون

لهذه التعديلات تأثير إيجابي على مصالح جميع الأشخاص الذين يقومون بمزاولة الأعمال التجارية في الإمارات، وسيساعد ذلك على حماية نزاهة القطاعات الحكومية وقطاع الأعمال في البلاد، وبالتالي حماية المصالح المالية لجميع المواطنين أي المصلحة العامة وليس المصلحة الشخصية أو الخاصة.

المبحث الثاني: الاستراتيجية والجهود المبذولة دولياً ومحلياً لمكافحة الفساد الإداري والمالي

من المعلوم بأن ظاهرة الفساد حَظيت باهتمام ومتابعة حثيثة من قِبل الكثير من الباحثين والمهتمين واتفقت الآراء على ضرورة وضع وتأسيس إطار عمل مؤسسي منظم كان الغرض منه التضييق من حجم انتشار هذه الظاهرة ومكافحتها من خلال خطوات جدية ومحددة على اختلاف صورها ومظاهرها وفي كافة مجالات الحياة لتعجيل عملية التنمية الاقتصادية.

لذلك نرى بأنه من الضروري الإيمان والتسليم بأن مسائلة مكافحة ظاهرة الفساد تحتاج إلى التعاون والتنسيق بين الدول والمنظمات الإقليمية والدولية بهدف محاصرته وكشفه وقطع خطوط امداده ووقف التعاون بين مرتكبيه ويرجع ذلك بطبيعة الحال إلى ما للفساد من شبكات واتصالات دولية وإقليمية ومحلية؛ لذا تطلب الأمر بيان مظاهر الفساد واستراتيجية مكافحته والتي تتطلب مكافحة عامة وشاملة من خلال التعاون بين السلطات والمنظمات الدولية والإقليمية والمحلية فيما بينها إضافة إلى ضرورة تعاون السلطات العامة داخل البلد الواحد وتعاونها كذلك مع المواطنين ومنظمات المجتمع المدني المختلفة.[١٩١]

لقد أوضحت دراسة حديثة نشرتها منظمة الشفافية الدولية في مقرها بالعاصمة الألمانية برلين تراجعا واضحا في مكافحة الفساد والرشوة على مستوى العالم، حيث أكدت منظمة الشفافية الدولية في تلك

[١٩١] الأحول، فتحي محمد محمد. ٢٠٢٠. *مكافحة الفساد الإداري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة*. جمهورية مصر العربية.الاسكندرية: المكتب الجامعي الحديث. ص١٣٦.

الدراسة لها بأن الحرب على الرشوة والفساد لم تعد تحقق نجاحاً في معظم دول العالم، بل وربما مُنيت بانتكاسات ملحوظة في أكثر من بلد. وقد جاء في دراسة المنظمة التي نشرتها بتاريخ (٢٣ كانون ثاني/يناير ٢٠٢٠) وتعتبر مؤشرا عالميا للفساد، أن بلداً مثل ألمانيا لم يستطع تحسين مستوى مكافحة الفساد، إذ حققت وفقا للمؤشر ٨٠ من إجمالي ١٠٠ نقطة عام ٢٠١٩م. وبهذه النتيجة ظلت ألمانيا عند نفس مستوى عام ٢٠١٨م، مما جعلها تشغل المركز التاسع بين دول العالم، وبفارق واضح بعد دول كالدنمارك ونيوزلندا، وهذان البلدان يحتلان قمة هذا المؤشر.

وتسجل هذه الدراسة الفساد الذي يتم رصده في الاقتصاد والسياسة والإدارة في القطاع العام في ١٨٠ دولة، معتمدة في ذلك على تحليل بيانات ١٢ مؤسسة مستقلة متخصصة في تحليل إدارة الحُكم والمناخ الاقتصادي في هذه الدول. وأكد مُعدو الدراسة أن مكافحة الفساد تراجعت حتى في أربع من الدول السبع الصناعية الكبرى، وهي كندا وفرنسا وبريطانيا والولايات المتحدة، في حين لم تتحسن في ألمانيا واليابان، ولكنها تحسنت في إيطاليا فقط؛ الأمر الذي يتطلب معه جهود أكبر لتحقيق دول العالم تقدماً ملموساً في مجال مكافحة الفساد.

وينبغي العلم بأن استراتيجيات مكافحة الفساد تتباين تبعا للبيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية وكذلك الثقافية التي أنتجت هذا الفساد، ومما لا شك فيه فأن وجود الفساد وانتشاره سيؤدي بالنتيجة لا محالة إلى نهب وإهدار المال العام، ويؤدي إلى انهيار القيم الأخلاقية وانتشار الظلم وانتشار الجريمة؛ لأن الفساد يعتبر من الجرائم المرتكبة في حق المجتمع الإنساني ككل مما يتطلب دور فعال للقضاء على كل ما يدمر المجتمع من محسوبية ووساطة ورشوة وفساد مالي وإداري مما اقتضى بنا تقسيم هذا المبحث إلى أربعة مطالب نبين في أولهما مكافحة الفساد الإداري والمالي على المستوى الدولي، وفي المطلب الثاني مكافحة الفساد الإداري والمالي على مستوى الدول العربية، وفي المطلب الثالث نوضح دور مكافحة الفساد الإداري

والمالي على مستوى دول مجلس التعاون الخليجي، واخيراً في المطلب الرابع نبين مكافحة الفساد الإداري والمالي على مستوى سلطنة عُمان.

المطلب الأول: مكافحة الفساد الإداري والمالي على المستوى الدولي

مما لا شك فيه بأن الفساد ظاهرة جد خطيرة وتعتبر من الظواهر المتشعبة ذات الأبعاد الواسعة التي أخذت تستشري في مختلف المجتمعات لتدق ناقوس الخطر العالمي على اختلاف أسبابها وأنواعها، حيث أصبح التصدي لها حاجة عالمية ملحة والبحث في أسبابها واتساعها وانتشارها أمر في غاية الأهمية.[١٩٢]

وحقيقة القول بأن الفساد أضحى ظاهرة عامة ومشكلة عابرة للحدود والقارات ، وهو أحد أهم الآثار السلبية المترتبة على العولمة، فلم يعد شأنا محليا داخليا يتعلق بدولة واحدة أو بنظام اقتصادي أو سياسي معينين، بل هو ظاهرة دولية مست كل المجتمعات والدول سواء كانت المتقدمة منها أو السائرة في طريق النمو، وأصبح يُشكل بذلك عامل إزعاج لمختلف الدول لما يطرحه من مشاكل ومخاطر على استقرار المجتمعات وأمنها، وعلى تراجع منظومة القيم الأخلاقية والعدالة الاجتماعية ويُعرض التنمية وسيادة حُكم القانون للخطر. لذلك أجمعت المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية والوطنية الحكومية وغير الحكومية وكذا منظمات المجتمع المدني على ضرورة مقاومته ومواجهته وذلك بالتعاون فيما بينها، فمسؤولية مكافحة الفساد ملقاة على عاتق جميع الدول التي يجب عليها وضع الاتفاقيات والاستراتيجيات والتشريعات المناسبة للتصدي له.

وفي هذا الإطار سنستعرض أهم الجهود المبذولة من قبل المنظمات والمؤسسات الدولية والإقليمية في مجال مكافحة الفساد كما يلي:

---

[١٩٢] باخويا، دريس واخرون. ٢٠١٨. *منظمات المجتمع المدني ودورها في تعزيز الحُكم الراشد ومكافحة الفساد (دراسة مقارنة)*. جمهورية مصر العربية: المصرية للنشر والتوزيع. ص١٨٨.

أولاً: هيئة الأمم المتحدة:

نظراً للمعاناة الكبيرة التي تعيشها الدول بسبب تفشي آفة الفساد ولما لهذه الظاهرة من أضرار وخيمة على مجتمعاتها، كما أن ارتباط هذه الظاهرة بمختلف الجرائم المنظمة والجرائم المالية والتي من أهمها جريمة غسيل الأموال وأغلب الجرائم الاقتصادية زاد ذلك من خطورتها، لذلك ظهرت الحاجة إلى التعاون الدولي بين كل دول أعضاء هيئة الأمم المتحدة وتضافر جهودها للوصول إلى إطار جامع يمكن من خلاله مكافحة هذه الظاهرة، ولقد أثمرت هذه الجهود من خلال وضع مجموعة من المبادرات والقرارات والاتفاقيات الدولية وأهمها على الإطلاق هو اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي اعتمدتها الجمعية العامة في ٣١ أكتوبر ٢٠٠٣م القرار رقم (٥٨/٠٤ المؤرخ في ٣١ أكتوبر ٢٠٠٣م)، وفتحت باب التصديق عليها في المؤتمر رفيع المستوى المنعقد بميريدا بالمكسيك بين ٠٩ و ١١ ديسمبر ٢٠٠٣م ودخلت حيز التنفيذ في ١٤ ديسمبر ٢٠٠٥م. وقد جاءت هذه الاتفاقية الدولية والتي تحتوي على واحد وسبعين مادة مصنفة في ثمانية فصول، لتلزم الدول الأطراف فيها بضرورة إجراء وتطبيق تدابير وتعديلات واسعة النطاق تمس مختلف تشريعاتها وأجهزتها الإدارية والمالية والقضائية، تهدف أساسا إلى الوقاية من جرائم الفساد ومكافحتها وردع مرتكبيها إضافة إلى التعاون الدولي بين الدول الأطراف في هذا المجال. كما أولت هذه الاتفاقية أهمية كبيرة إلى مواجهة الفساد في القطاع العام والخاص على السواء، كما وفرت من الضمانات ما يُسهل الكشف والتحقيق في جرائم الفساد وكذا حماية الشهود والضحايا والمبلغين والخبراء وكذا وضع آليات لاسترداد الأموال المهربة إلى الخارج وغيرها من التدابير الرامية إلى الحد من الفساد والوقاية منه.

ويجب الإشارة إلى أن هذه الاتفاقية قد سبق اعتمادها عدد من الوثائق والمعاهدات التي صدرت عن الأمم المتحدة نذكر منها المدونة الدولية لقواعد سلوك الموظفين العموميين المعتمدة بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٥١/٥٩ المؤرخ في ١٢ ديسمبر ١٩٩٦م، وكذا إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

والرشوة في المعاملات التجارية الدولية الذي اعتمد بالقرار رقم ٥١/١٩١ المؤرخ في ١٢ ديسمبر ١٩٩٦م، وتم الاتفاق على إقرار هذه الاتفاقية على أساس أن الرشوة صورة من صور الفساد الواسعة الانتشار في المعاملات التجارية الدولية، الأمر الذي يؤثر على سير الإدارة الجيدة ويقوض من عملية التنمية، هذا بالإضافة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية التي اعتمدت بالقرار رقم ٥٥/٢٥ المؤرخ في ١٥ نوفمبر ٢٠٠٠م.

بالإضافة إلى القرارين الصادرين بشأن منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال (القرار رقم ٥٦/١٨٦ والقرار رقم ٥٧/٢٤٤ المؤرخين في ١ ديسمبر ٢٠٠٢م).

ثانياً: منظمة الشفافية الدولية:

تُعتبر هذه المنظمة من أكثر المنظمات الدولية غير الحكومية نشاطا وفعالية في مجال مكافحة الفساد في العالم، وقد أنشأت سنة ١٩٩٣م ومقرها برلين، ويعود الفضل إلى الألماني "بيتر ايجن" في تأسيسها، وهي من أكبر المنظمات في مجال إعداد الدراسات والإحصائيات والجداول الخاصة بترتيب الدول من حيث انتشار الفساد بها، وهي تسعى جاهدة إلى زيادة فرص مساءلة الحكومات ومحاربة الفساد بها وهي ممثلة في أغلب دول العالم [١٩٣]، وترى هذه المنظمة أنه لا يمكن مكافحة ومحاصرة الفساد إلا من خلال الآتي:

أ. نشر كافة التقارير المتعلقة بالفساد وفضح الجهات التي تمارسه سرا وعلانية لزيادة الوعي العالمي من خلال الفروع القومية للمنظمة في الدول المختلفة.

[١٩٣] الأحول، فتحي محمد محمد.٢٠٢٠. المرجع السابق الاشارة اليه. ص ٥٦.

ب. إعداد الدراسات الميدانية عن الفساد على مستوى الصحة والتربية والتعليم والقضاء والشرطة وعقد ندوات لمناقشة ظاهرة الفساد وسبل مواجهتها

ج. وضع خطط طويلة المدى لتأسيس شعبة من ذوي الاهتمامات بالشأن العام لخلق إرادة سياسية قامعة للفساد.

وقد أكدت هذه المنظمة على عدة مبادئ لمحاربة الفساد ومنها: الحاجة إلى التحالف مع كل من له مصلحة في مقاومة الفساد، ودعم الفروع المحلية للمنظمة لتحقيق مهمتها، وتجميع وتحليل ونشر المعلومات وزيادة الوعي العام بالأضرار المهلكة للفساد، خاصةً في الدول النامية.

ومن أهم وأفضل ما قامت به منظمة الشفافية العالمية هو وضع مؤشر مدركات الفساد لقياس مدى تفشي الفساد في مختلف دول العالم، ويستند هذا المؤشر إلى معلومات ودراسات متنوعة ترصد آراء المستثمرين المحليين والأجانب والمتعاملين مع الإدارة الحكومية المعنية والخبراء المحللين حول الإجراءات المتبعة ودرجة المعاناة التي تعترضهم في تنفيذها ونظرتهم إلى مدى انتشار الفساد والرشوة، وتنحصر قيمة هذا المؤشر بين (صفر و ١٠ نقاط).

ثالثاً: المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد

لقد تأسست هذه المنظمة في مؤتمر برلماني دولي عقد في كندا وهي منظمة معنية بتعزيز مبادئ المساءلة والنزاهة والشفافية وقد توسعت لتضم أكثر من ٢٥٠ برلماني من ٧٢ بلدا، وتقوم المنظمة بدور التنسيق العالمي بين مختلف البرلمانيين، أما فروعها الإقليمية فتعمل على تفعيل قدرة البرلمانيين في مواجهة قضايا الفساد. وتسعى المنظمة إلى تحقيق الأهداف التالية:

١. وضع دليل للبرلمانيين لكيفية السيطرة على الفساد.

٢. توفير مادة تدريبية مناسبة للبرلمانين على موضوع الموازنة والمراقبة المالية.

٣. إصدار مدونة قواعد سلوك للبرلمانيين وقياس أداء الدور الرقابي للبرلمانيين.

رابعاً: البنك الدولي:

مما لا شك فيه بأن التزام البنك الدولي بمساعدة البلدان في مكافحة الفساد يرجع إلى عام ١٩٩٦م عندما ألقى رئيس مجموعة البنك الدولي، جيمس وولفنسون، خطابه عن "سرطان الفساد". وكانت هذه هي المرة الأولى التي قام فيها رئيس البنك الدولي بالتشديد على هذه القضية ووضعها بصورة مباشرة على أجندة اجتماعات مجموعة البنك الدولي.

ومنذ ذلك التاريخ وحتى يومنا الحاضر، فقد وقعت العديد من الأحداث. ففي ١٩٩٦م، لم تكن قوانين الحق في المعلومات مطبقة إلا في ٢٢ بلداً فقط مقارنة بما بلغ ١٢٣ بلداً اليوم. وتجدر الإشارة إلى أن ثورة البيانات المفتوحة لم تبدأ بعد؛ وذلك لأن التكنولوجيا والتوجه العام لا يدعمان هذا الانفتاح في معظم البلدان. وفي ذلك الحين تم وضع تصورات لمواثيق عالمية تحدد المعايير المحددة مثل اتفاقية منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لمكافحة الرشوة واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ولكنها لم تُفعل. وهناك مواثيق أخرى تم إطلاقها مثل مبادرة الشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية (**EITI**) وأصبحت الآن في طور النضج. وأود الإشارة إلى أن لجنة جائزة نوبل لم تعترف بعد بالاقتصاد السلوكي حتى الآن. ولم يسمع أحد عن التكنولوجيا الحكومية، ولم يتم إنشاء شراكة الحكومة المفتوحة بعد. ولم يكن شائعاً وجود مصطلحات مثل التدفقات المالية غير المشروعة والمشتريات الإلكترونية، وكانت فضيحة وثائق بنما وتسريبات لواندا آنذاك في رحم الغد. ولم يسمع أحد وقتها عن جائحة فيروس كورونا التي عطلت العالم بأسره.

ومن الملاحظ بأن جهود مكافحة الفساد لا توفر الأموال وتوقف السلوك السيئ فحسب، بل تساعد أيضاً في تحقيق مجموعة واسعة من أهداف التنمية. وعليك أن تفكر للحظة في الأساليب العديدة التي يمكن للفساد من خلالها أن يقوض تنمية رأس المال البشري. ويؤدي وجود عمالة وهمية متغيبة تُصرف لهم مستحقات ومرتبات دون عمل، ورشاوى في عقود الوجبات المدرسية وتزوير الشهادات العلمية إلى إضعاف فاعلية الإنفاق المرتبط بالتعلم.

وكما تؤدي الرشوة والاحتيال في شراء الأدوية أو المعدات الطبية إلى خفض معدلات البقاء على قيد الحياة والحد من قدرة الأطفال على النمو والازدهار. كما يمكن أن يؤدي الفساد في مشروعات البنية التحتية وبين شرطة المرور إلى وجود طرق غير آمنة، وإضعاف رأس المال البشري وتقويض سبل الوصول إلى الفرص.[١٩٤]

ولقد تبنى البنك الدولي منذ عام ١٩٩٦م خطة لمساعدة الدول في مواجهة افة الفساد ومحاصرته وتخفيف حدته، وهذه الخطة تتضمن ثلاثة عناصر هي:

أولاً: تشخيص وتحديد ظاهرة الفساد وأسبابها وعواقبها.

ثانياً: إدخال مجموعة إصلاحات على أنظمة الدولة من النواحي التشريعية والإدارية والاقتصادية.

ثالثاً: إشراك كافة شرائح المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام في مكافحة الفساد.

ويرى البنك الدولي بأنه لا يمكن تحقيق الأهداف السابقة إلا من خلال إتباع وتطبيق الاستراتيجية التالية:

---

[١٩٤] . الانترنت. الشبكة المعلوماتية. جيم، اندرسون. كبير أخصائي الحوكمة. البنك الدولي .

وهي دعم ومساندة حسن نظام الإدارة العامة وتدابير مكافحة الفساد على الصعيد المحلي، ومنع الاحتيال والفساد في المشروعات الممولة من قبل البنك، وتقديم العون للدول الأعضاء بالخبرات إذا ما طلبت المساعدة، دور البرلمانات والبرلمانيين في مكافحة الفساد، في حربها على الفساد، وأخذ مسألة الفساد بعين الاعتبار في خطط التنمية التي يضعها البنك بشأن الدول الأعضاء، ومساندة وتقديم يد العون والدعم لكافة الجهود الدولية لمحاربة الفساد.

خامساً: منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية: OCED

وهي منظمة دولية اضطلعت بدور قيادي من الناحية الدولية في نطاق مكافحة الرشوة والفساد منذ عام ١٩٨٩م، وتتركز أهم الجهود التي قامت بها في المجالات التالية:

١. متابعة الرشوة في تبادلات الأعمال الدولية:

أ. حيث أصدرت ما يعرف ب "توصيات العام ١٩٩٤م بشأن الرشوة في تبادلات الأعمال الدولية"

ب. حيث دعت الدول الأعضاء إلى تحديد معايير فاعلة لمحاربة رشوة الموظفين الرسميين الأجانب وقد تم مراجعة التوصيات السابقة سنة ١٩٩٧م.

٢. ضبط الفساد في المشتريات الممولة بالمساعدات:

حيث أصدرت المنظمة في مايو ١٩٩٦م "التوصيات الخاصة بمكافحة الفساد في المشتريات الممولة بالمساعدات" والتي تدعو إلى اعتماد مجموعة من التدابير لمنع الممارسات الفاسدة في المشتريات التي يتم تمويلها بمساعدات خارجية.

سادساً: الجهود الأوربية لمكافحة الفساد

إن الدول الأوربية كانت السباقة في دق ناقوس خطر الفساد مبكراً، إذ بدأت الجهود بإصدار توصيات

صادرة عن مؤتمر وزراء العدل الأوربيين المنعقد في دورته ١٩ بمالطا وتم تأكيدها في الدورتين ٢١ و٢٢ واستجابة لتلك التوصيات تم وضع برنامجا لمكافحة الفساد من طرف وزراء العدل الأوربيين، كما أوصى رؤوسا دول وحكومات مجلس أوربا بوضع أجهزة قانونية دولية لمحاربة الفساد، ويعتبر القرار رقم ٢٤/٩٧ المتخذ من طرف اللجنة الوزارية نقطة تحول هامة في مكافحة الفساد على الصعيد الأوربي، حيث تضمن المبادئ العشرين التي ينبغي التقيد بها لمكافحة الفساد. غير أن أهم الجهود الأوربية على الإطلاق في هذا المجال هو إصدار اللجنة الوزارية لمجلس أوربا للاتفاقيتين المشهورتين:

الأولى هي: الاتفاقية الجنائية حول الفساد الموقعة بستراسبوغ في ١٩٩٩/١/٢٧م والتي دخلت حيز التنفيذ في ٢٠٠٢/٠٧/٠١م وكذا البرتوكول الإضافي الملحق بها والموقع أيضا بستراسبوغ في ٢٠٠٣/٠٥/١٥م ودخل حيز التطبيق في ٢٠٠٥/٠٢/٠١م.

و الثانية هي: الاتفاقية المدنية حول الفساد الموقعة بستراسبوغ في ١٩٩٩/١١/٠٤م ودخلت حيز التنفيذ في ٢٠٠٣/١١/١م والجدير بالإشارة هنا في هذا المجال أن الاتحاد الأوربي كان سباقاً في مكافحة الفساد والتصدي له مقارنة بمجلس أوربا، وأهم انجازاته نذكر اتفاقية الاتحاد الأوربي بشأن حماية المصالح المالية والمعتمدة من مجلس الاتحاد الأوربي بتاريخ ٢٦ يوليو ١٩٩٦م، هذا بالإضافة إلى اتفاقية مكافحة الفساد بين موظفي الجماعات الأوربية أو موظفي الأعضاء في الاتحاد الأوربي التي اعتمدها مجلس الاتحاد الأوربي بتاريخ ٢٦ مايو ١٩٩٧م.

سابعاً: منظمة الدول الأمريكية

لقد أدركت منظمة الدول الأمريكية مبكراً أهمية وخطورة ظاهرة الفساد ولقد تصدت لها بإبرام الاتفاقية للبلدان الأمريكية لمكافحة الفساد في مارس ١٩٩٦ م ودخلت حيز النفاذ بتاريخ ٦ مارس ١٩٩٧م،

وتدعو هذه الاتفاقية إلى تجريم الفساد المحلي والرشاوى الدولية كما تتضمن مجموعة من الإجراءات الوقائية من الفساد وكذا تعزيز وتيسير وتنظيم التعاون بين أطرافها وتبادل المعلومات والتحقيقات وتسليم المجرمين.[١٩٥]

ثامناً: الجهود الإفريقية لمنع ومكافحة الفساد

نُشير بداية أن هذه الجهود كانت بدايتها بواشنطن في ٢٣ فبراير ١٩٩٩م عندما اجتمع التحالف العالمي من أجل إفريقيا لأجل مناقشة الأطر التعاونية لمكافحة الفساد والذي اختتم بإصدار مبادئ غير ملزمة لمكافحة الفساد وهي عبارة عن (٢٥ مبدأ) من قبل الأعضاء الأحد عشر في التحالف المذكور. وكذا مجموعة التنمية الإفريقية الجنوبية ضد الفساد لسنة ٢٠٠١م والذي يشمل على إجراءات تبنتها الدول الأربع عشر في المجموعة المذكورة. غير أن أهم إنجاز للدول الإفريقية في مجال التصدي للفساد هي اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع ومكافحة الفساد من طرف رؤساء الدول وحكومات الاتحاد الإفريقي بمابوتو في يوليو ٢٠٠٣م.

تاسعاً: الجهود العربية لمكافحة الفساد

إن أول المجهودات العربية في مواجهة الفساد ترجع إلى اتفاقية التعاون العربية والخبرات التي أقرتها جامعة الدول العربية سنة ١٩٨٣م لتعزيز التعاون بين الدول العربية في تبادل المعلومات والخبرات والمساعدة القضائية في مجال مكافحة الفساد والرشوة، وكذا الاتفاقية الأمنية بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي التي أقرت سنة ١٩٩٥م لمكافحة الجريمة بين هذه الدول من خلال تبادل المعلومات والخبرات وتسليم المجرمين.

[١٩٥] البشرى، محمد الأمين.٢٠٠٧. *الفساد والجريمة المنظمة*. المملكة العربية السعودية. الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية. ص١٥٥.

كما لعب مجلس وزراء الداخلية العرب دوراً كبيراً في التصدي للفساد، حيث عمل في العديد من اجتماعاته إلى التنبيه إلى أخطار الفساد وآثاره السلبية، وقد عقدت في هذا المجال عدة ملتقيات علمية متخصصة في مجال مكافحة الفساد بمختلف أشكاله، وأهم إنجازاته نذكر الآتي:

١. مشروع الاتفاقية العربية المتعلقة بمكافحة الفساد والتي تتضمن ٢٠ مادة وهي تتطابق إلى حد بعيد مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

٢. مشروع القانون العربي النموذجي لمكافحة الفساد.

٣. المدونة العربية لقواعد سلوك الموظفين العموميين.

وقد لعبت المنظمة العربية للتنمية الإدارية التابعة لجامعة الدول العربية أيضاً دوراً قيادياً في مجال التصدي للفساد وهذا انطلاقاً من دورها في المجال التنمية والإصلاح الإداريين وذلك بعقد عدة لقاءات ومؤتمرات علمية متخصصة في هذا المجال.[١٩٦]

عاشراً: منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الانتربول)

حقيقة القول يُعد انجازاً عربيا ومفخرة أن يترأس هذه المنظمة حالياً شخص عربي مسلم وهو المفتش العام في وزارة الداخلية الاماراتية وهو سعادة اللواء الدكتور أحمد ناصر الريسي ـ رئيس الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول) ـ، وهذه المنظمة هي التي تهدف إلى تحقيق التعاون الدولي في مجال مكافحة الجرائم المختلفة على المستوى الدولي، وتأمين الاتصالات الدولية الرسمية ودعم التعاون والتنسيق الأمني بين الدول على مستوى العالم من أجل تبادل الخبرات والأفكار والمناهج، وتعتبر منظمة الشرطة الجنائية الدولية من

[١٩٦] الأحوال، فتحي محمد محمد. ٢٠٢٠. المرجع السابق الاشارة اليه. ص٥٣.

أهم العناصر المكونة للمجهودات الدولية في مكافحة الفساد، وكذلك تقوم بالمتابعة والتنسيق مع الجهود الأمنية في الدول الأعضاء في مجال منع الجريمة والملاحقة الأمنية للمجرمين والوقاية من الجريمة.[١٩٧]

المطلب الثاني: مكافحة الفساد الإداري والمالي على مستوى الدول العربية

لقد أشارت منظمة الشفافية الدولية في أحدث دراسة لها أن الحرب على الرشوة والفساد لا تحقق نجاحاً بل أن بعض دول العالم العربي شهدت انتكاسة وتراجع واضح وملحوظ في الجهود المبذولة لمكافحة ومحاصرة الفساد، بل وربما منيت بانتكاسات ملحوظة في أكثر من بلد.

ولقد جاء في هذه الدراسة للمنظمة والتي نشرتها بتاريخ (٢٣ كانون ثاني/يناير ٢٠٢٠م) وهي التي تعتبر مؤشراً عالمياً للفساد بأن الدراسة تضع دول عربية في أخر أو ذيل ترتيب دول العالم من حيث قيمة المؤشر، فيما تقف دول خليجية في مقدمة الدول العربية، إلا أنها تشهد هي الأخرى تراجعا طفيفا في هذا المجال الحيوي من حياة المجتمع. كما تلعب الحروب الأهلية والطائفية دورا في انتشار ظاهرة الفساد المالي والإداري.

وتؤكد الدراسة ذاتها إلى التراجع المستمر لجهود وإجراءات مكافحة الفساد في دول شمال أفريقيا، فالجمهورية التونسية مثلاً ظلت تراوح مكانها في هذا المجال واحتلت المركز ٧٤ بمجموع ٤٣ نقطة. أما المغرب فقد شهد تراجعا ملحوظا في المؤشر، من ٤٣ نقطة عام ٢٠١٨م إلى ٤١ نقطة عام ٢٠١٩م ليحتل بذلك المركز ٨٠ في ترتيب منظمة الشفافية الدولية.

تحتل ليبيا المركز ١٦٨ بحصولها على ١٨ نقطة من مجموع ١٠٠ نقطة. ويبدو أن ظروف الحرب الأهلية واستمرار الصراع على السلطة من مبررات انتشار الفساد في البلاد وعلى كل الأصعدة.

[١٩٧] عبد العظيم، حمدي.١٩٩٧. *غسيل الأموال في مصر والعالم*. جمهورية مصر العربية. القاهرة: دار الفكر العربي. ص٨٩.

أما مصر والجزائر فلا تتقاسمان المركز السادس بعد المائة فحسب، بل نالتا نفس مرتبة العام الماضي في مؤشر مكافحة الفساد.

وتحتل دول الشرق الأوسط التي ابتلت بعضها بكوارث الحروب الأهلية ذيل قائمة مؤشر مكافحة الفساد لمنظمة الشفافية الدولية. وإذا ما استثنينا المملكة الأردنية الهاشمية التي شهدت هي الأخرى تراجعاً طفيفاً في مجال مكافحة الفساد، حيث احتلت المركز ٦٠ تبقى بقية دول الشرق الأوسط في ذيل القائمة.

جدير بالذكر أن دولة إسرائيل وهي من دول الشرق الأوسط المعروفة بنظامها الديمقراطي العريق وباستقلالية سلطاتها الثلاثة (التشريعية والتنفيذية والقضائية) شهدت هي الأخرى تراجعاً طفيفاً في مؤشر مكافحة الفساد، فقد احتلت المركز ٣٥ بحصولها على ٦٠ نقطة من مجموع ١٠٠ نقطة، أي أنها تأتي بعد دولة الإمارات العربية المتحدة وقطر.

ويقبع للأسف الشديد لبنان والعراق وسوريا واليمن في ذيل القائمة، فلبنان يحتل المركز ١٣٧ منذ عام ٢٠١٦م. وجاء العراق في المركز ١٦٢، فيما تحتل سوريا المركز ١٧٨ بحصولها على ١٣ نقطة فقط، وهو ما يدل على تراجع ملحوظ عن الأعوام الماضية. وحصل اليمن على المركز ١٧٧ بمجموع ١٥ نقطة وتراجع ملحوظ ايضاً عن الأعوام السابقة.

وتحتل للأسف الشديد كذلك دولة عربية وإسلامية مركز الذيل في قائمة منظمة الشفافية الدولية وهي دولة الصومال التي تحتل المركز ١٨٠ والأخير بمجموع تسع نقاط من ١٠٠ نقطة، في حين تحتل دولة جنوب السودان المركز ١٧٩ بمجموع ١٢ نقطة فقط.

المطلب الثالث: مكافحة الفساد الإداري والمالي على مستوى دول مجلس التعاون الخليجي

لقد أكدت حقيقة منظمة الشفافية الدولية في الدراسة التي نشرتها بتاريخ (٢٣ كانون ثاني/يناير ٢٠٢٠م) وتعتبر هذه المنظمة مؤشراً عالمياً للفساد حيث اكدت الدراسة بأنه وعلى مستوى دول مجلس التعاون الخليجي لم يتحقق تحسن ملحوظ في مجال مكافحة الفساد ورغم تصنيف دولة الإمارات العربية المتحدة ودولة قطر في مركزي ٢١ و٦٢ على التوالي، غير أن هاتين الدولتين لم تشهدا جهوداً ملحوظة في مكافحته. ولا يغير من ذلك تصدرهما قائمة الدول العربية في مؤشر الشفافية الدولية. وقد حصلت دولة الإمارات العربية المتحدة على ٧١ نقطة في مؤشر الفساد ما يجعلها تصنف بين الدول العشرين الأولى على مستوى العالم وتتصدر الدول العربية. أما دولة قطر فقد حصلت على ٦٢ نقطة من مجموع ١٠٠ على مؤشر الفساد.

أما المملكة العربية السعودية التي شهدت خلال الفترة الماضية حملة وصفتها الحكومة بأنها موجهة ضد الفساد، فبقيت تراوح مكانها بحصولها على ٥٣ نقطة من مجموع ١٠٠ نقطة. ولقد سبق لولي العهد السعودي الأمير محمد بن سلمان آل سعود بأن احتجز في فندق فخم بالسعودية كبار الأثرياء من رجال الأعمال والأمراء وفرض عليهم غرامات مالية هائلة للدولة بحجة استرداد أموال غير شرعية.

ولاحظنا بأن مملكة البحرين شهدت تحسناً طفيفاً في مجال مكافحة الفساد وهي من الدول العربية القليلة التي تَحسن ترتيبها مقارنة مع الأعوام الماضية، فقد تم تصنيفها في المرتبة ٧٧ بمؤشر وصل إلى ٤٢ نقطة. إلا أنها تبقى قريبة من الكويت التي تحتل المركز ٨٥ بحصولها على ٤٠ نقطة، ما يعني أنها لم تصل بعد إلى مستوى متقدم في الحد من انتشار ومكافحة الفساد وتحقيق الشفافية. أما سلطنة عُمان فقد بقيت تراوح في محلها بالمركز ٥٦ ومجموع ٥٢ نقطة .

المطلب الرابع: مكافحة الفساد الإداري والمالي على مستوى سلطنة عُمان

بداية لابد من التأكيد على نقطة غاية في الأهمية وهي أن من يعتقد أنَّ هنالك طريقاً واحداً لمعالجة الفساد وهو ملاحقة المفسدين بالتدقيق والتحقيق والعقوبات الرادعة فهو واهم مخطئ، لأن الفساد مرض أو داءٌ مستفحل لا يمكن أبداً علاجه بالملاحقة الفردية للمفسدين لأن أعدادهم أكبر من أنْ تطولها يد العدالة والقضاء وأيدي آلاف المحققين والمراقبين، ولأن وسائلهم وخبراتهم في ارتكاب وممارسة جرائم الفساد أعظم وأدق من أن تصل إلى مستواها أعتى المؤسسات والأجهزة التحقيقية. كما نعتقد أن الملاحقات التحقيقية والقضائية والجزائية للمفسدين لا تكون كافية في القضاء على المفسدين، وإن أحداً لا يُنكر ما لها من دور فاعل للردع الجزائي، كما أن للمؤسسات التحقيقية والرقابية الدور الفاعل في إيقاف الجريمة بشكل عام سواء أكانت جريمة عادية أم جريمة فساد. إلاَّ أننا نؤمن بان تلك المعالجة لن تغني وحدها أبداً وبشكل مطلق في القضاء على الفساد والمفسدين. ولكن نعتبر أن مسؤولية الوقاية والعلاج من مرض الفساد تدخل في وظائف ومهمات جميع السلطات والمسؤولين في الدولة بلا استثناء، فهي تعمل في ميدان مكافحة الفساد من موقعها الوظيفي وفق قاعدة: (كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته).

وينبغي التسليم والاقتناع بأن الفساد شاع وانتشر في كل أو اغلب النظم السياسية الديمقراطية منها والدكتاتورية، الرأسمالية منها والاشتراكية إلا أن الفساد يتفاوت من دولة لأخرى كما أسلفنا بحسب الظروف والعوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية السائدة في كل دولة. إلا أن وجود وانتشار الفساد في الدول النامية أكثر من الدول المتقدمة، وكما يُقال بأن أغلب أحلامنا في الدول النامية تعتبر حقوق وواجبات يجب على الدولة تحقيقها في بلدان أخرى وخاصة في الدول المتقدمة، ومن الطبيعي بأن الفساد بطبيعته يؤدي إلى عرقلة النمو الاقتصادي والاجتماعي في الدولة وبالتالي يعوق من استمرار عجلة التنمية الاقتصادية بل إنه يقوض النظام السياسي فيها، مما يعمل على زيادة حدة الفقر وعدم الاستقرار الاقتصادي والسياسي

في تلك الدولة. كما ويسفر عنه انتهاك لحقوق الإنسان وحرياته وتفاقم التفاوت الطبقي بين أفراد المجتمع. ويمثل بالسلوك غير القانوني للمسؤول كاستغلال الصلاحيات والنفوذ والابتزاز واستغلال الأموال العامة في خدمة مصالح شخصية وذاتية.

وحقيقة ليس هناك تعريف محدد للفساد في سلطنة عُمان بذلك المفهوم السائد الذي يُستخدم فيه هذا المصطلح اليوم، لكن هناك اتجاهات مختلفة تتفق في كون الفساد هو إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص.[١٩٨]

وعليه فإن تعريف الفساد بشكل عام يكون بأنه أعمال غير نزيهة يقوم بها الأشخاص الذين يشغلون مناصب في السلطة، مثل المديرين، والمسؤولين الحكوميين وغيرهم، وذلك لتحقيق مكاسب خاصة.

فالفساد هو شيوع الباطل وهو كل سلوك غير قانوني يهدف إلى مصلحة فرد بالتغاضي عن الأضرار التي يتسبب بها على المجتمع والمصلحة العامة للمجتمع، وقد لا تقتصر تلك المصلحة على المصلحة المادية فقط بل تمتد لأي نوع من المصلحة مثل التحيز العنصري أو العرقي أو القبلي حيث تعتبر كلها من أنواع الفساد التي يُحاسب عليها القانون ويحرمها الدين والشرع ولا يتقبلها المجتمع.

فالفساد عادةً ما يتم بمجرد أن يقوم موظف بقبول أو طلب ابتزاز أو رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمناقصة عامة، كما يتم عندما يعرض وكلاء أو وسطاء الشركات بتقديم رشوة للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على المنافسين وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين والقرارات المنظمة، كما يمكن للفساد أن يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء للرشوة، وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة، أو إساءة استخدام السلطة العامة، كالموظف الذي يدعي المرض ولكنه يذهب لقضاء

[١٩٨] المهايني، محمد خالد. المرجع السابق الاشارة اليه. ص٢٥٢٦.

نزهة أو عطلة، كذلك ممارسات رئيس الدولة الذي يهتم كثيرا بإعمار بلدته بشكل لا يتناسب مع حجمها أو أهميتها.

كذلك من صور الفساد جميع المحاولات التي يقوم بها المدراء والعاملون الذين يضعون من خلالها مصلحتهم الخاصة غير المشروعة فوق المصلحة العامة، متجاوزين القسم القانونية التي قاموا بتأديتها أولاً وكذلك القيم التي تعهدوا باحترامها وخدمتها والعمل على تطبيقها وفي هذا الإطار فإن هذه الممارسات الفاسدة والمخلة بالمصلحة العامة أو مصلحة المؤسسة يمكن أن تبقى عرضة للاختلاف بسبب عدم الإنفاق عليها.[١٩٩]

ومما لا شك فيه بأن حكومة سلطنة عمان كغيرها من الدول تدرك بلا شك خطورة انتشار الفساد في المجتمع، وعليه فقد كرست السلطنة حقيقة جهودها في منع أو الحد من وجود وانتشار هذه الظاهرة السرطانية في المجتمع العُماني والدليل على ذلك صدور المرسوم السلطاني رقم (٢٠١٣/٦٤)بالموافقة على انضمام السلطنة لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ومنع الفساد لعام ٢٠١٣م ، الأمر الذي عكس حرص سلطنة عُمان على التعاون مع المجتمع الدولي للقضاء واجتثاث جميع أعمال الفساد المجرمة، وذلك من خلال تكليف جهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة بمهمة متابعة ومكافحة ومنع الفساد ومتابعة الإشراف على تنفيذ وإنفاذ الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة في السلطنة، الأمر الذي يضمن تنفيذ سلطنة عُمان لالتزاماتها الدولية في هذا الشأن مما أكسبها الاحترام الدولي والمحلي فيما يتعلق بالرغبة الصادقة في محاربة هذه الظاهرة وذلك يستبين من خلال الآتي:

[١٩٩] الغالبي، طاهر والعامري، صالح. ٢٠١٠. *المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال*. المملكة الاردنية الهاشمية. عمان: دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع. ص٣٥٢.

١. توضيحات الادعاء العام خلال المؤتمر السنوي:

فقد أوضح سعادة المدعي العام بسلطنة عُمان خلال المؤتمر السنوي للادعاء العام الذي عُقد بتاريخ ٦ /أبريل/ ٢٠٢١م بمجمع إدارات الادعاء العام فيما يتعلق بالمؤشرات الإحصائية السنوية لإجمالي القضايا التي تعامل معها الادعاء العام خلال العام المنصرم ٢٠٢٠م والتصرفات القضائية فيها وأعداد المتهمين والأحكام الصادرة؛ حيث أكد سعادته بأن الادعاء العام تعامل مع ١٣٢ قضية خلال العام الماضي تتعلق بإدارة قضايا الأموال العامة ومكافحة جريمة غسيل الأموال منها ١٣ قضية اختلاس مال عام و١٦ قضية إساءة استعمال وظيفة و٣ قضايا إساءة استعمال المال العام و٣ قضايا تزوير و٣ قضايا أخرى.[٢٠٠]

وتشكل إجراءات سلطنة عُمان الجديدة والمتخذة في سبيل إعادة الهيكلة المالية الجارية حالياً مكونًا أساسياً في جهود تعزيز التنويع الاقتصادي والاستغناء بشكل نهائي عن الاعتماد الكبير والأساسي على إيرادات النفط، لذلك فإن المضي قدماً في تطبيق السياسات والإجراءات التي تضمنتها خطة التوازن المالي متوسطة المدى، وذلك على الرغم من الآثار الاجتماعية والاقتصادية المؤقتة التي قد تصاحبها، إلا أنها ستسهم بعون الله في نجاح تحقيق الاستدامة المالية كأحد ممكنات «رؤية عمان ٢٠٤٠» من خلال تحسين المركز المالي للسلطنة وخفض مستويات الدين العام، ورفع التصنيف الائتماني للسلطنة، وكذلك قدرتها على توفير مناخ تنافسي لجذب الاستثمارات والمشروعات التي تفتح الباب أمام توفير فرص عمل تستوعب نسبة كبيرة من الباحثين عن عمل، كما ستُمكن المستثمرين ورواد الأعمال من تطوير أعمالهم التجارية، وما يعنيه ذلك من تحقيق معدلات نمو اقتصادي أعلى وتعزيز الإنتاج والتصدير والمضي في مسار الرفاهية الاجتماعية المستهدفة وفق الرؤية المستقبلية الاستراتيجية للسلطنة وهي رؤية عُمان ٢٠٤٠م.

---

[٢٠٠] تلفزيون سلطنة عمان. ٢٠٢١. تصريح سعادة المدعي العام بسلطنة عُمان خلال المؤتمر السنوي للادعاء العام الذي عُقد بتاريخ ٦/ابريل/ ٢٠٢١م بمجمع إدارات الادعاء العام. مسقط.

وحقيقة تهدف هذه القرارات والإجراءات إلى توسيع روافد الإيرادات غير النفطية كمصدر مستدام للمالية العامة للدولة ، وبدءاً من أبريل ٢٠٢١م تم تطبيق ضريبة القيمة المضافة بنسبة ٥ بالمائة على بعض السلع والخدمات ومن المتوقع أن تساهم هذه الضريبة في تعزيز الإيرادات العامة للدولة بما يعادل نحو ١,٥ بالمائة من الناتج المحلي الإجمالي للسلطنة، وبالتوازي مع جهود خطة التوازن المالي، تبدو المالية العامة ملتزمة بشكل جيد بجهود الترشيد وخفض العجز المالي والدين العام.[٢٠١]

ومما يدلل حقيقة على التوجه الصادق لسلطنة عُمان لمكافحة الفساد الأحكام القضائية في قضايا الفساد فقد أصدرت المحكمة العليا بمسقط مؤخراً حكمها في القضية المعروفة إعلامياً بقضية اختلاسات وزارة التربية والتعليم، بعد تقديم كل من الادعاء العام والمدانين طعوناً على حُكم محكمة الجنايات الصادر في ديسمبر ٢٠١٩م.

ووفقاً لمنطوق الحُكم سالف الذكر، والذي يقضي بمعاقبة المتهم الأول س.م. بعقوبة عن جنايات الاختلاس بالتزوير، والتزوير في المحررات الرسمية واستعمالها، والاشتراك في تزوير المعلومات، وبعقوبة غسل الأموال، وذلك بالحبس لمدة ٢٥ سنة ودفع ٦٠ ألف ريال عماني كغرامة إضافة إلى ''العقوبات التبعية المقضي بها'' والتي تشمل عقوبات العزل من الوظيفة ورد ومصادرة الأموال والعقارات وغيرها من العقوبات الصادرة في حُكم محكمة الجنايات. أما المتهم الثاني م.ف فقررت المحكمة جمع العقوبات عن جنايات الاشتراك في الاختلاس بالتزوير والاشتراك في تزوير المحررات الرسمية وغسل الأموال، وحبسه لمدة ١٧ سنة وغرامة تقدر ب ٥٠ ألف ريال عماني إلى جانب العقوبات التبعية المقضي بها، وفقًا لما نقله موقع ''واف''.

---

[٢٠١] رجب. أمل. ٢٠٢١. جريدة عُمان. الاقتصادية. *(الشفافية ترسي أسسا قوية لتحقيق الاستدامة المالية كأحد ممكنات رؤية عُمان- ٢٠٤٠)*. بتاريخ ١٠ / مايو. ٢٠٢١ على الموقع الالكتروني:
https://www.omandaily .om

وبالنسبة للمتهمة ن.ن، قضت المحكمة بعقوبة حبسيه في حقها لمدة ٥ سنوات بعد إدغام العقوبات وغرامة بقيمة ٥٠ ألف ريال عماني، وذلك عن جنايات الاشتراك في الاختلاس بالتزوير، والتزوير في المحررات الرسمية، والتزوير المعلوماتي، وغسل الأموال، والعقوبات التبعية التي تضمنت رد مبلغ ٦٨,٤٠٠ ريال عماني.

وكانت محكمة جنايات مسقط قد ألزمت في ديسمبر المنصرم المتهمين الأول والثاني برد مبلغ ١٤,٩ مليون ريال عماني، مع مصادرة جميع العقارات والمنقولات والمبالغ المالية وعوائدها وأرباحها المتحققة من غسل الأموال ومصادرة أي أملاك أخرى مسجلة بأسماء المتهمين تعادل قيمة المبالغ التي قاموا بغسلها.

أما المتهم ع. ب. فتقتصر عقوبته عن جناية التزوير المعلوماتي بالسجن لمدة ٣ سنوات وغرامة بقيمة ٣٠٠٠ ريال عماني، مع إعادة النظر –بناء على طعن قدمه الادعاء العام–في جنايتي المشاركة في الاختلاس بالتزوير، واستعمال بيانات حكومية مزورة عن علم التي برأته محكمة الجنايات منها.

وبخصوص المتهم أ.ح. فقد قررت المحكمة العليا بحقه تطبيق عقوبة السجن لمدة ٥ سنوات وغيرها من العقوبات التبعية، وذلك عن جنايات الاشتراك في الاختلاس بالتزوير والتزوير في المحررات الرسمية والتزوير المعلوماتي. وبالنسبة للمتهمة ش.خ تقتصر عقوبتها عن جنايتي التزوير في المحررات الرسمية، واستعمالها على سنة واحدة.

وقضت بحق المتهم ي.ح عن جنايتي الاشتراك في الاختلاس والتزوير في المحررات الرسمية بالحبس ٥ سنوات والعقوبات التبعية المقضي بها المتضمنة رد مبلغ ١١ ألف ريال عماني، مع إعادة النظر في جناية استعمال بيانات حكومية مزورة عن علم التي برأته محكمة الجنايات منها بناء على طعن الادعاء العام.

وبناء على الطعن الذي تقدم به الادعاء العام، قررت المحكمة أيضاً نقض الحكم ببراءة د.أ من تهم

الاشتراك في الاختلاس والتزوير والإخلال بالواجبات الوظيفية والتعدي على المال العام، وإعادة أوراق الدعوى لمحكمة الجنايات للنظر بهيئة مغايرة.

كما رفضت المحكمة العليا الطعون الأخرى المقدمة من الادعاء العام، ومن قبل المتهمين المدانين وإلزامهم بمصروفات الطعن.

٢. توضيحات جهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة خلال المؤتمر السنوي

وترسيخاً لمبادئ الشفافية والنزاهة والمساءلة والمحاسبة، فقد نشر جهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة مؤخراً ملخصاً للمجتمع بنتائج أعماله بما تضمنه تقريره السنوي لعام ٢٠٢٠.

ولقد نشرت، أثير" ذلك التقرير والمتضمن أهم الشكاوى والبلاغات الواردة إلى الجهاز خلال عام ٢٠٢٠ والتي بلغ عددها ٥٧٩ شكوى وبلاغاً.

حيث احتل عدد البلاغات في التجاوزات الإدارية والمالية النصيب الأكبر في مجمل البلاغات بعدد ٤٧٠ بلاغا، ثم بلاغات التأخير في إنجاز المعاملات بعدد ٣٨ بلاغاً، كما بلغ عدد بلاغات تظلمات الموظفين ٤٠ بلاغا، وبلاغات سوء استغلال السلطة ٤٠ بلاغًا، وعدم سلامة إسناد مناقصة ١٠ بلاغات.

أما أهم الشكاوى والبلاغات الواردة إلى الجهاز خلال ذات العام والمتعلقة بوحدات الجهاز الإداري للدولة، فكانت حول حيازات أراضٍ غير قانونية والبناء بدون تصريح، وخدمات البلدية، وكذلك خدمات الإسكان وتتعلق بالمنح ولجان شؤون الأراضي والمساكن الاجتماعية والاستثناءات، واستحداث أراضٍ.

كما شملت الشكاوى فيما يتعلق بالموارد البشرية منها الترقيات وإعلان وظائف والتقاعد وتعديل درجات، كذلك فيما يختص بالمناقصات والمشاريع منها دون إعلان أمر مباشر وأمر تغييري وعدم تنافس

وإخلال بالعقود، كما شملت البلاغات الكسارات والمحاجر، وأموال الأوقاف والتصرف فيها والتهرب الضريبي.

أما فيما يخص الشكاوى والبلاغات المتعلقة بالهيئات والمؤسسات العامة والشركات، فكان أبرزها مخالفات في عقود التشغيل والعقود من الباطن، وتجاوزات مالية في الشركات، وشكاوى في شؤون الموظفين من ترقيات وفصل تعسفي وعلاوات وبدلات وتعديل درجات، وكذلك أوجه إنفاق الدعم الحكومي في الغرض المخصص له، وتعطيل الأنظمة الإلكترونية في بعض القطاعات الخدمية.

ومن الجدير بالذكر هنا بأن الجهات الخاضعة لرقابة جهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة هي ٥١٩ جهة منها ٢٩٢ جهة رئيسة و٢٢٧ جهة فرعية، ويباشر جهاز الرقابة أدوار ومهام هيئة مكافحة ومنع الفساد من خلال الكشف عن المخالفات المالية والإدارية وتفعيل دوره الرقابي في معظم الوحدات الحكومية على مدار العام وافتتاح عدد من أفرع الجهاز في أغلب المحافظات وتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد[٢٠٢].

ومن ضمن جهود وعمليات مكافحة الفساد في سلطنة عُمان على سبيل المثال وليس الحصر فقد أصدر القضاء العُماني في عام ٢٠٠٥م الحُكم على ٣٣ متهماً في قضية فساد الكهرباء تراوحت الأحكام فيها ما بين السجن لمدد يصل مجموعها إلى ١٧ عاما للمتهم الأول وكيل وزارة سابق، وغرامة ١٠٠ ألف ريال عُماني والعزل من الوظيفة، والبراءة التي حصل عليها اثنان، وحكمت المحكمة غيابياً على متهم واحد فقط وحضورياً على باقي المتهمين في هذه القضية.

[٢٠٢] الهنائي، المختار ٢٠٢٢. تعرف على أهم الشكاوى والبلاغات لجهاز الرقابة أغلبها تجاوزات إدارية ومالية. الأحد ٢٠. فبراير ٢٠٢٢ . https www://.atheer.om.

وحالتنا في حقيقة القول خاصة في الدول العربية والإسلامية بشكل عام ينطبق عليها قول الشاعر في مقولة:" كالعيس في البيداء يقتلها الظمأ والماء فوق ظهورها محمول".

وعليه لا بد من تطبيق بعض المعايير والمبادئ المعتمدة لمكافحة الفساد في سلطنة عُمان والتي من بينها الآتي:

١. الشفافية:

وتعني الشفافية تطبيق وممارسة الوضوح ضمن المؤسسة وفي العلاقة بين المواطنين المنتفعين من الخدمة وعلنية الإجراءات والغايات والأهداف بمعنى أن الشفافية والوضوح بما تعنيه من نشر المعلومات والبيانات الحكومية والحرص على تدفقها وعلانية تداولها عبر مختلف وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة يعتبر عنصراً رئيسياً في مكافحة مختلف أشكال الفساد وتحقيق التواصل بين المواطنين والمسئولين بما يسهم في تطويق ومحاصرة الفساد واجتثاث جذوره وتجفيف منابعه، وقد أثبتت تجربة العديد من الدول أن التمسك بالشفافية يقلل من وقوع الأزمات الاقتصادية ويساعد بدرجة كبيرة على معالجة القضايا عند وقوعها وقبل استفحالها واتساع مداها[٢٠٣].

وتعني الشفافية بصورة مختصرة توافر واتاحة المعلومات التي تختص بالسياسات والنظم والقوانين والقرارات واللوائح لكافة المواطنين

[٢٠٣] السيد، حسن عبد الحميد. ٢٠٠٩ . *الشفافية في قواعد وإجراءات التعاقد الحكومي في دولة قطر*. مجلة الشريعة والقانون تصدرها كلية الشريعة والقانون. الإمارات العربية المتحدة: العدد ٣٩ يوليو ٢٠٠٩. ص ٦٠.

٢. النزاهة:

النزاهة تتم عندما يُعامل جميع أفراد المجتمع دون تمييز ويتم التصرف بموضوعية في إدارة الشأن العام للدولة وفي العلاقة مع الآخرين. حيث أن أركان النزاهة كما ركزت عليها منظمة الشفافية الدولية هي (الإرادة السياسية –إشراك فئات المجتمع المدني –تفعيل المؤسسات الرقابية –الإصلاح المؤسساتي –السلطة التشريعية –السلطة القضائية –وسائل الإعلام –القطاعين العام والخاص).[٢٠٤]

٣. الحوكمة:

تعريف الحوكمة في اللغة:

الحوكمة مشتقة من الفعل حكم يحكم حكم، ويقال شخصاً حكيم أي صار حكيم، وهو إن تصدر أفعاله وأقواله عن رؤية ورأي سديد، وحكم الشيء وأحكمه أي منعه من الفساد، وتقول العرب في ذلك (حكم اليتيم كما تحكم ولدك)، أي امنعه من الفساد وأصلحه كما تصلح ولدك وتمنعه من الفساد، وأحكم الشيء إذا أتقنه.[٢٠٥]

تعريف الحوكمة في الاصطلاح:

تُعرف الحوكمة في الاصطلاح على أنها طريقة أو عملية الممارسة الرشيدة لسلطات الإدارة من خلال الارتكاز على قوانين ومعايير وقواعد منظمة تحدد العلاقة بين إدارة المنظمة من ناحية وأصحاب المصالح من ناحية أخرى.[٢٠٦]

---

[٢٠٤] اللامي، مازن زاير جاسم. ٢٠٠٧. *الفساد بين الشفافية والاستبداد*. جمهورية العراق. بغداد: مطبعة دانية. الطبعة الأولى. ص١٤١.

[٢٠٥] ابن منظور، جمال الدين محمد. ١٩٩٩. *معجم لسان العرب*. لبنان. بيروت: دار صادر للنشر. الجزء الخامس. ص١٤٣

[٢٠٦] سليمان، محمد. ٢٠٠٦. *حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري (دراسة مقارنة)*. جمهورية مصر العربية: الدار الجامعية. ص٩٦.

وظهر مصطلح الحوكمة كتعبير عن الإدارة الجيدة للدولة والمجتمع، وهو يربط بين الجوانب الإدارية والسياسية، كما يتبنى سياسات مرتبطة به مثل: مفهوم الإصلاح الإداري، وتقليص حجم المؤسسات الحكومية، وتشجيع الاتجاه نحو القطاع الخاص، وتشجيع اللامركزية، وتعظيم دور المنظمات غير الحكومية.

وقد أثار مفهوم الحوكمة جدالاً في ترجمة الكلمة إلى العربية أو في تعريفها، وظهرت بمسميات عدة كالحُكم أو الحاكمية أو الحوكمة وكأنها من المصطلحات المعربة، ورغم اختلاف مسمياتها الا أنها تدل على معنى واحد، ولقد عُرفت الحوكمة على أنها إدارة قائمة على تطبيق قواعد النزاهة والشفافية والمساءلة والمحاسبة ومكافحة الفساد وتحقيق العدالة دون تمييز، وتطبيق القانون على الجميع مع توفير رقابة داخلية وخارجية. وتُعرف الحوكمة على أنها هي مبدأ مشاركة الأفراد والمنظمات غير الحكومية، في صنع السياسات العامة واتخاذ القرار وتقييم مستوى أداء الدولة نحو خدمات عامة ذات جودة عالية، أي أنه يركز على تقليص دور الحكومة من التفرد في رسم السياسات العامة واتخاذ القرار، إلى مشاركة وتنسيق بين أصحاب المصالح في إدارة شؤون الدولة بما يساعد في مكافحة الفساد، وينظر إلى الحوكمة أيضاً على أنها النظام الذي يتم من خلاله توجيه وإدارة المنظمات، وتحدد من خلاله الحقوق والمسؤوليات بين الأطراف في إطار مجموعة قوانين وإجراءات تضم المساءلة والشفافية والرقابة والنزاهة؛ وذلك من أجل إقامة توازن بين الأهداف الفردية والجماعية[٢٠٧].

أهمية الحوكمة

للحوكمة أهمية كبيرة في المنظمات المختلفة لأنها توفر للمنظمات هيكلاً تنظيمياً يمكنها من تحقيق أهدافها بأفضل السبل، وتضمن الحوكمة للمنظمات موارد مالية مجددة مما يسهم في استقلالها مادياً وإدارياً،

[٢٠٧] الشلفان، عادل. ٢٠٢١. *دور الحوكمة والشفافية في الحد من الفساد الإداري*. المملكة العربية السعودية: المجلة العربية للإدارة. مجلد ٤١، العدد ٢ – النشر في يونيو حزيران ٢٠٢١ م. ص ١٢٥

وتعتبر الحوكمة بأنها نظام للرقابة والإشراف الذاتي الذي يؤدي بالنتيجة إلى سلامة التطبيق القانوني للتشريعات، وتجنب الفساد، وبالتالي التأكد من فعالية إدارتها، كما أنها تضمن حقوق ومصالح العاملين دون تمييز مما يحقق رضا المجتمع عن هذه المنظمات ومستوى أدائها، كما أن إرساء قواعد الحوكمة في إدارة شئون المنظمات مع ترك مساحة لكل منظمة لتبني سمعتها من خلال أدائها ومعاييرها الخاصة سيسهم في الارتقاء بأنظمتها الإدارية إلى مستويات أفضل[٢٠٨]، ومن خلال ذلك يمكن توضيح أهمية الحوكمة على النحو التالي:

أ. السعي لتحقيق ضمان قواعد النزاهة للعاملين.

ب. التوصل إلى تقليص وعدم وجود أخطاء متعمدة أو انحراف متعمد أو غير متعمد، ومنع استمرار الأخطاء.

ج.السعي للاستفادة القصوى من المشاركة والمحاسبة.

د. تفعيل النظام الوقائي الذي يمنع حدوث الأخطاء.

هـ.تحقيق الحياد والاستقلال للعاملين.

و. ضمان الاستفادة من الرقابة الداخلية.

ز. نشر شفافية عالية ومصداقية عند إصدار القوائم المالية المعتمدة.[٢٠٩]

ومن المؤكد بأن الحوكمة تتوافق مع تعريف ماكس فيبر للنموذج المثالي للبيروقراطية الذي حدد اختيار الموظفين على أساس الجدارة والكفاءة، ضمن تسلسل هرمي لتحقيق أهداف المنظمة، ومن ثم يكون دور

---

[٢٠٨] بلقاسم، ماضي. وخدادمية أمال. (٢٠١٢). الفساد المالي والإداري في الجزائر الأسباب والآثار. الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري. يومي ٦ و٧ مايو ٢٠١٢. الجزائر. جامعة محمد خيضر بسكرة. ص١١.

[٢٠٩] الشلوي، سعود بن شباب عبد العالي. (٢٠١٦). الشفافية ودورها في الحد من الفساد الإداري رسالة ماجستير المملكة العربية السعودية: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. ص٤٠.

العاملين ومسئولياتهم في إدارة وتنفيذ عملية الحوكمة وتعديلها عند الضرورة. وقد أكد أيضاً على أهمية استبعاد العوامل السياسية عند تطبيق مبادئ الحوكمة، وعلى إمكانية وجود حوكمة ناجحة في حكومة شمولية، وحوكمة غير ناجحة في حكومة مشاركة، والسبب يعود إلى أن الارتكاز على الحوكمة الإدارية وليس على الاعتبارات السياسية.

ويتضح مما تقدم أن أهمية الحوكمة تكمن في أنها تحارب الفساد، وتعمل على ضمان وتعزيز الحياد والنزاهة، وتحقيق الاستقامة ومنع الانحراف، وتقليل الأخطاء والقصور، وتحقيق فعالية المحاسبة والمراجعة والتدقيق، وببساطة تكمن أهمية الحوكمة في أنها تضمن إدارة المنظمة بشكل مسؤول، وعدم تعرض أموالها بسوء إدارة، إضافة إلى كونها أحد المفاتيح الرئيسية لخلق بيئة عمل تحكمها القوانين والأنظمة الواضحة وتحتكم إلى نظام فاعل.[٢١٠]

وحقيقة ومما يراه الباحث بأنه كان من الأجدر أن يعطي المشرع العُماني لجهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة بسلطنة عُمان صلاحيات أكبر وأوسع من مجرد إعداد التقاريرالدورية، وذلك من خلال منحه صلاحيات فتح التحقيقات وتلقي الشكاوى وإحالتها للقضاء ليتم النظر فيها ومتابعة مرتكبي هذه الجرائم. ومن المعلوم أن أغلب الجرائم والمخالفات الإدارية والمالية التي أعد هذا الجهاز تقارير بشأنها تكون بعد إتمام العملية الجرمية، والأجدر أن تكون استباقية قبل وقوع الجريمة، وهذا ما يؤدي إلى عدم ثقة المجتمع المدني في آليات الرقابة تلك، والتي نأمل حقيقة ونقترح إصلاحها في القريب العاجل حتى تكون مستقبلا مجدية وفعالة للتصدي للفساد والفاسدين مؤسساتياً ومقبولة مجتمعياً.

[٢١٠] الشلفان، عادل بن أحمد ٢٠٢١. *دور الحوكمة والشفافية في الحد من الفساد الإداري*. كلية الملك خالد العسكرية. المملكة العربية السعودية: المجلة العربية للإدارة. ص١٢٤.

وذلك إذا ما علمنا بأن الادعاء العام بسلطنة عُمان فقط دون غيره هو صاحب الاختصاص الأصيل في تحريك ومباشرة الدعوى العمومية في قضايا الفساد ممثلاً بإدارة الادعاء العام لقضايا الأموال.

وكذلك يرى الباحث بأن هذا الجهاز أي جهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة بسلطنة عُمان ليس له دور فعال حقيقة في مكافحة الفساد ومثال لذلك: عدم اختصاصه بتلقي التصريحات من طرف الشخصيات الفعالة مما يُضعف دوره الرقابي، إضافة إلى اقتصار دوره على الجانب الوقائي الاستشاري على عكس تسميته التي تدل كذلك على الردع ومكافحة الفساد، وكذلك عدم إمكانيته لتحريك الدعوى العمومية رغم تمتعه بالشخصية المعنوية وليس له حق التقاضي والمفروض ان يكون دوره استباقي أو وقائي قبل وقوع الجرائم المتعلقة بالفساد في الأجهزة والهيئات الحكومية على أقل تقدير لا أن يعمل فقط على ردات الفعل أي بعد وقوع الجرائم المتعلقة بالفساد. وبالتالي كذلك عدم ظهور نشاطه الفعال حقيقة في جانب تطبيق الإجراءات المتعلقة بالتعاون مع المؤسسات والمنظمات، والهيئات الوطنية والدولية المختصة بمكافحة الفساد وكذلك قصوره في الجانب التوعوي والتثقيفي من خلال ضرورة نشر ثقافة جرائم المال العام والعقوبات المترتبة على تلك الجرائم لتحقيق الردع العام بين أفراد المجتمع .

وحقيقة فإننا نحتاج في سلطنة عُمان إلى مجموعة من التشريعات القانونية ومن أهمها وخاصة في ظل عمليات الاصلاح الشامل في جوانب المنظومة التشريعية لمسايرة رؤية عُمان ٢٠٤٠م والتي تلقى كل الاهتمام والمتابعة من لدن مولانا السلطان هيثم بن طارق بن تيمور سلطان عُمان ـ أبقاه الله ـ بحيث يتم صياغة مشروعات ثلاثة قوانين اوردتها الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد ضمنياً وهي الاتفاقية الملتزمة بها سلطنة عُمان وهي على التوالي:

أ ـ القانون الوطني لمكافحة الفساد وتشريع قواعد خاصة لاسترداد الأموال المنهوبة والمسلوبة.

ب ـ قانون حق المواطن للوصول إلى المعلومات والبيانات.

ج. قانون حماية الشهود والمبلغين عن مخالفات وجرائم الفساد.

٤. المساءلة:

يعتبر غياب المساءلة من أهم أسباب وجود الفساد وتفشيه في المجتمع واستفحاله وكما يقول المثل العامي (المال السائب يُعلم السرقة)، وتَهدف المساءلة في حقيقتها إلى معرفة الجهة المسؤولة ونوع المسؤولية وطبيعة السلوك الذي يُعد غير قانوني،[٢١١] والمحافظة على حقوق المواطنين في مواجهة تعسفات الإدارة وتمكينهم من مساءلة المسؤولين في مختلف مواقعهم. وذلك باعتبار أن الشفافية والمساءلة يعتبران من أهم مبادئ الحوكمة التي يتوجب على الإدارات الواعية ضرورة الأخذ بهما لإيجاد تكامل بين العلاقات المتداخلة للأطراف ذات المصلحة والقيام بالإصلاحات الإدارية الفعالة للحد من الفساد المالي والإداري وتحقيق التنمية الشاملة المستدامة، إضافة إلى مساهماتها في تنمية التنظيمات الإدارية والوصول إلى بناء هيكلي وتنظيمي سليم قادر على مواجهة تحديات العولمة المتزايدة ومستجدات المحيط[٢١٢].

٥. رؤية عُمان ٢٠٤٠:

وهي تعتبر خطة استراتيجية وتنموية حكومية عُمانية طموحة، فقد نص أمر سلطاني بإعدادها في ٢٢ ديسمبر**٢٠١٣** ، وذلك في عهد السُلطان الراحل قابوس بن سعيد – طيب الله ثراه – الذي كلّف حينها صاحب السمو السيد/ هيثم بن طارق – السُلطان الحالي – برئاسة اللجنة المعدّة لها. ولقد جاء في أمر تشكيلها وجوب: «إعداد الرؤية المستقبلية ٢٠٤٠ وبلورتها وصياغتها بإتقان ودقة عالية في ضوء توافق

---

[٢١١] هيثم مناع.٢٠٠٨. *الإمعان في حقوق الإنسان ـ (موسوعة عالمية مختصرة)*. لبنان. بيروت: بيسان للنشر والتوزيع. ص١٥٢.

[٢١٢] جمعة، صفاء فتوح. ٢٠١٨. *مبادئ الحوكمة في قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م*. جمهورية مصر العربية. القاهرة: المركز القومي للإصدارات القانونية. ص٦.

مجتمعي واسع ومشاركة فئات المجتمع المختلفة، حيث تكون مستوعبة للواقع الاقتصادي والاجتماعي ومستشرفة للمستقبل بموضوعية ليتم الاعتداد بها كدليل ومرجع أساسي لأعمال التخطيط في العقدين القادمين». وتقوم رؤية عمان ٢٠٤٠ على ثلاثة محاور أساسية، هي: «الإنسان والمجتمع»، و «الاقتصاد والتنمية»، و«الحوكمة والأداء المؤسسي». وترتكز الخطة على تنويع الاقتصاد العُماني بعيداً عن عائدات النفط.ولقد أقرت الرؤية من قبل السلطان هيثم بن طارق في ١٥ ديسمبر **٢٠٢٠** ، وجاء في خطاب إقرارها إلى أنها: «خلاصة جهد وطني وتوافق مجتمعي وأن نجاحها مسؤولية الجميع دون استثناء كل في موقعه»، وقال السلطان هيثمبن طارق ـ ابقاه الله ـ عند إطلاقه للرؤية «إن رؤية عمان ٢٠٤٠ هي بوابة السلطنة للعبور للتحديات، ومواكبة المتغيرات الإقليمية والعالمية واستثمار الفرص المتاحة وتوليد الجديد منها، من أجل تعزيز التنافسية الاقتصادية، والرفاه الاجتماعي، وتحفيز النمو والثقة في العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والتنموية في كافة محافظات السلطنة». ولقد دخلت الرؤية حيز التنفيذ في ١ يناير **٢٠٢١** وستستمر حتى نهاية ٣١ ديسمبر **٢٠٤٠** .

أهداف الخطة:

تسعى عُمان برؤية ٢٠٤٠ لأن تحقّق في العام ٢٠٤٠، مجموعة من الأهداف، والتي منها:

أ. تحسين تصنيف سلطنة عُمان ضمن مؤشر الابتكار العالمي لتصبح عمان من أفضل ٢٠ دولة.

ب. تحسين تصنيف سلطنة عُمان ضمن مؤشرات الحوكمة العالمية الكفاءة الحكومية، لتصبح سلطنة عُمان من أفضل ١٠ دول.

ج. تحسين تصنيف سلطنة عُمان ضمن مؤشر التنافسية العالمية ركيزة المهارات، لتصبح عمان من ضمن أفضل ١٠ دول.

د. زيادة متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي بنسبة ٩٠٪

هـ. تحسين تصنيف سلطنة عُمان ضمن مؤشر التنافسية العالمية لتصبح عمان ضمن أفضل ٢٠ دولة.

و. رفع معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي إلى ٥٪

ز. تحسين تصنيف سلطنة عُمان ضمن مؤشر الأداء البيئي، لتصبح عمان ضمن أفضل ٢٠ دولة.

ح. رفع نسبة الاستثمار الأجنبي من إجمالي الناتج المحلي إلى ١٠٪

ط. رفع نسبة مساهمة القطاعات غير النفطية في الناتج المحلي الإجمالي إلى أكثر من ٩٠٪

ي. رفع حصة القوى العاملة العُمانية من إجمالي الوظائف المستحدثة في القطاع الخاص إلى ٤٠٪.

وبتاريخ ١٨/ ٨/ ٢٠٢٠ م أصدر صاحب الجلالة السلطان هيثم بن طارق أبقاه الله مرسوم سلطاني رقم (١٠٠/ ٢٠٢٠) بإنشاء وحدة متابعة تنفيذ رؤية عُمان ٢٠٤٠ وتحديد اختصاصاتها واعتماد هيكلها التنظيمي ونصت المادة الرابعة من المرسوم ب (تؤول إلى وحدة متابعة تنفيذ رؤية عمان ٢٠٤٠ كافة المخصصات والأصول والحقوق والالتزامات والموجودات الخاصة بكل من وحدة دعم التنفيذ والمتابعة والمديرية العامة لمتابعة الخدمات الحكومية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء).

اختصاصات وحدة متابعة تنفيذ رؤية عمان ٢٠٤٠:

١. متابعة تنفيذ أهداف الرؤية المستقبلية عمان ٢٠٤٠ ونتائجها، ومؤشرات أداء الجهات المنوط بها تحقيقها.

٢. تقديم الدعم والمساندة للجهات المعنية بالرؤية المستقبلية عمان ٢٠٤٠، ومتابعتها، وذلك لضمان نجاح تنفيذها.

٣. العمل على توفير بيئة محفزة لتنفيذ الرؤية المستقبلية عمان ٢٠٤٠، بما في ذلك مشاريع الخطط التنموية والاقتصادية، ووضع الحلول والمعالجات المناسبة لمواجهة العقبات التي تعترضها.

٤. العمل على إيجاد، وتعزيز الشراكة الفاعلة بين مختلف الجهات المعنية بالرؤية المستقبلية عُمان ٢٠٤٠ والقطاع الخاص، لضمان تنفيذ هذه الرؤية والخطط والمشاريع التنموية والاقتصادية ذات الصلة.

٥. تعزيز، وتطوير التعاون مع الجهات الحكومية، لتمكينها من التميز، وترسيخ ثقافة الابتكار ومبادئ الجودة الشاملة، وفق أفضل الممارسات الإدارية.

٦. متابعة الخدمات التي تقدم للجمهور للتأكد من جودتها وفق المعايير النموذجية المعتمدة.

٧. وضع النظم والإجراءات الكفيلة لحصول المتعاملين مع الجهات الحكومية الخدمية على أفضل الخدمات.

٨. متابعة تنفيذ السياسات الخاصة بتبسيط الإجراءات، وتسهيل الحصول على الخدمات.[٢١٣]

خلاصة الفصل

الفساد في حقيقته هو جرثومة تتغلغل في كافة المؤسسات بأشكال متنوعة ومتعددة ومن الضرورة الحد منه والتخفيف من مخاطره على المجتمع واستنزافه لثرواته ومقدراته؛ لأنه إذا لم يتم الحد منه على أقل تقدير وليس القضاء عليه، فإننا سنواجه المزيد من العقبات والمشاكل مع ازدياده وتطوره. وكما يُقال بأن الفساد كالتفاحة الفاسدة في الصندوق، سرعان ما تفسد بقية التفاح.

[٢١٣] البوابة الإعلامية. سلطنة عُمان. الأربعاء: ٠٩ – مارس – ٢٠٢٢م. رؤية عُمان ٢٠٤٠.

ومما لا شك فيه بأن جرائم الفساد الإداري والمالي تختلف باختلاف أسباب ذلك الفساد، وقد تكون العوامل السياسية البيئية من أكثر أسباب الفساد الإداري والمالي المؤثرة في جرائم الفساد في الدولة.فقد أصبحت جريمة الرشوة إحدى أهم أعمدة الفساد ودعائمه، وباتت كابوساً يؤرق استقرار الدول والمجتمعات وانتهاك لسيادة القانون، ويؤدي إلى انتهاكات لحقوق الإنسان الأساسية ومسلك لتخفيف حدة الفقر خاصة في الدول النامية.

إن إساءة استعمال السلطة كما يبدو واضحاً هو أن يمارس مصدر القرار السلطة التي خولها له القانون لتحقيق أهداف أو المستهدفات المختلفة وغير تلك الأهداف التي حددها له والتي تستهدف دائماً تحقيق المصلحة العامة وليس تحقيق مصالح خاصة أو مصالح شخصية وذاتية بقصد الاستفادة والاستئثار بالشيء لذاته خلافاً لنصوص القانون ولوائحه المنظمة.

وعليه يتطلب الأمر ضرورة توفير البيئة المحفزة وليست المنفرة لتطبيق ومتابعة تحقيق الرؤية المستقبلية لعُمان ٢٠٤٠، بما في ذلك مشاريع الخطط التنموية والاقتصادية والمجتمعية، ووضع الحلول والمعالجات المناسبة لمواجهة العقبات التي تعترضها.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA